

Princeton University Library



32101 061871768

PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY

*This book is due on the latest date
stamped below. Please return or renew
by this date.*

--	--

نصوص

الإنفاقيات التجارية والأقتصادية

المعقودة بين

الجمهورية العراقية والدول الأخرى



الجزء الثاني

الوثائق والنكس المتبادلة للمحقة بها

وضع باشراف وزارة التجارة

PC1
Iraq

نصوص
الاتفاقيات التجارية والاقتصادية
المفتوحة بين
الجمهورية العراقية والدول الأخرى

واللواء وليكن الشارة للمحققة بها

الجزء الثاني

وضع باشراف وزارة التجارة

تموز ١٩٦٠

~~(Arab)~~

KPA

. I726

1959

ju' 2

(RECAP)

(١)

مقدمة

ان الكتاب الذى تقدمه الى القراء الكرام يكون الجزء الثانى من « نصوص الاتفاقيات التجارية والاقتصادية المعقودة بين الجمهورية العراقية والدول الاخرى » • وهى الاتفاقيات التى عقدت خلال السنة الثانية لثورة ١٤ تموز الخالد وكان الجزء الاول يحتوى على الاتفاقيات المعقودة خلال السنة الاولى للثورة •

ان هذه الاتفاقيات تعكس نفس الاهداف الاقتصادية العامة التى اختطتها حكومة الثورة منذ أول تأسيسها وهى « تحقيق التقدم الاقتصادى والاجتماعى لمجموع الشعب وذلك باتباع مبدأ التوجيه الاقتصادى الحكومى بغية تحرير الاقتصاد العراقى من التبعية الاستعمارية وتوجيه رؤوس الاموال الخاصة والعامة نحو الصناعة وتقوية الطبقة الوسطى التجارية والصناعية وعدم التحيز فى العلاقات الاقتصادية الداخلية والخارجية ولتهيئة الظروف الموضوعية لانجاح قانون الاصلاح الزراعى وتصفية العلاقات القطاعية فى الريف » • وان هذه الاتفاقيات انما هى مجرد جزء من الجهود الكبيرة لتحقيق هذه الاهداف الكبرى •

ان أهمية الاتفاقيات التجارية تنبعث من كونها وسيلة فعالة لتطوير التبادل التجارى مع مختلف بلدان العالم واطراً قانونية لتنظيم هذا التبادل على اسس صحيحة وموضوعية فضلاً عن الطبيعة الملزمة التى تضمنتها معظم الاتفاقيات والتى تستهدف بالدرجة الاولى ضمان مصلحة الجانب العراقى وتطوير صادراته الى الاسواق العالمية •

وفى الحقيقة يمكن اعتبار عقد هذه الاتفاقيات نقطة تحول أساسية فى توجيه العلاقات التجارية الخارجية للجمهورية العراقية فبعد ان كانت هذه العلاقات مقتصرة على أسواق الدول الغربية وبعد ان كانت جميع الطرق للدخول الى الاسواق الاخرى وأهمها أسواق الكتلة الاشتراكية والبلدان المحايدة ،

(ب)

مغلقة بوجهة التجارة العراقية ، أصبحت المجال مفتوحا لتنمية العلاقات التجارية مع جميع دول العالم بدون تمييز وعلى أساس المساواة والمنفعة المتبادلة ووضعت هذه الاتفاقيات الأساس القانوني والاقتصادي المتين لتحرير التجارة الخارجية للجمهورية العراقية من السيطرة الاقتصادية الأجنبية .

وفي الواقع ان مفهوم الحياد وعدم التحيز في العلاقات التجارية الخارجية ليس مجرد غاية تملئها اعتبارات سياسية أو عاطفية ، وانما هو ضرورة تملئها مصلحة الاقتصاد القومي للحصول على أكبر ما يمكن من مكاسب في تجارتنا الخارجية وتنمية الصادرات العراقية وفتح أسواق جديدة لها وزيادة قوة المساومة للمصدرين العراقيين وكسر الطوق الاحتكاري المفروض على المنتجات العراقية في الاسواق العالمية . وعلى هذا فلا يمكن لهذا المفهوم ان يأخذ شكله الحقيقي والواقعي ما لم ينشأ تبادل تجارى متنامي مع جميع الكتل الاقتصادية العالمية وما لم تمنح التسهيلات التجارية لتطوير التجارة مع مختلف الدول بقطع النظر عن أنظمتها السياسية والاجتماعية المختلفة .

ان حصيلة اقامة العلاقات التجارية وتطويرها استنادا الى هذا المفهوم خلال سنتين فقط قد اثبتت صحة ما نحن بصدده بما لا يدع مجالا للشك وليس ادل على ذلك من تجارة التمور العراقية . فقد حصل تبدل جوهري في وضع هذا المنتج الحيوى خلال هذه الفترة القصيرة نسبيا . فبعد ان كان يعاني من ازمات متلاحقة وكساد مستمر نتيجة قلة الطلب العالمى عليه وضيق الاسواق المستوعبة له وسيطرة الاحتكار الاجنبى على تصديره ، دخل تصدير هذه المادة في الوقت الحاضر دور الانتعاش والازدهار سواء من ناحية الكميات المصدرة التى زادت اضعافا مضاعفة أو من ناحية الاسعار التى ارتفعت ارتفاعا ملحوظا وقد لعبت الاتفاقيات الثنائية التى نحن بصددتها الدور الاول في تصريف الفائض من التمور ورفع أسعارها وسوف تلعب دورا أكبر في تطوير انتاج التمور وكبسها وتحسينها أيضا . ان الاتفاقية التجارية الثانية التى عقدت مع جمهورية الصين الشعبية فى شهر مايس المنصرم التى تلزم الاخيرة بشراء ٦٥ الف طن من التمور العراقية

والبروتوكول الملحق بالاتفاقية التجارية المعقودة مع جيكوسلوفاكيا الموقع عليه في شهر حزيران الماضي والذي يلزم البلد المذكور بشراء تمور عراقية بقيمة لا تقل عن ربع مليون دينار وكذلك البروتوكول الملحق بالاتفاقية التجارية مع جمهورية ألمانيا الديمقراطية الموقع عليه بنفس الشهر والذي يلزمها بشراء تمور لا تقل عن عشرين ألف طن انما هي مجرد أمثلة لما نقول بالاضافة الى العقود الخاصة التي ابرمت مع الاتحاد السوفياتي والهند تنفيذاً للاتفاقيات التجارية المعقودة مع هذه البلدان .

يتضمن هذا الكتاب اتفاقيات عقدت مع دول عربية شقيقة شأته الظروف التاريخية ان لا تكون بينها وبين العراق علاقات تجارية واسعة كتونس والمغرب بالرغم من العلاقات الاخوية التي تربط شعب العراق بهذه الشعوب . وكان عقد الاتفاقيات مع هذين البلدين يستهدف تعزيز العلاقات الاقتصادية والتجارية وتطويرها بما يمكن تحقيق السوق العربية المشتركة واقامة منطقة تفضيل كمركية مع هذين البلدين العربيين . ولقد تضمنت الاتفاقيتان التجاريتان نصوصاً تنهى المجال لبحث كافة الظروف والعوامل التي تسهل الوصول الى ذلك . كما وان بعض الاتفاقيات الواردة في هذا الكتاب قد عقدت مع دول تربطها مع العراق علاقات تجارية صغيرة الحجم كجمهورية فيتنام الديمقراطية وجمهورية كوريا الديمقراطية والاتفاقيات التجارية مع هذه البلدان انما هي نقطة الابتداء في تأسيس العلاقات التجارية معها وتطويرها بما يحقق مصلحة الطرفين . اما القسم الآخر كالدينمارك مثلاً فان التبادل التجاري معها كان موجوداً قبل عقد الاتفاقية وان عقدها لا يعدو كونه تنظيمًا وتطويراً لهذا التبادل .

وتوضيح أخير لابد منه هو ان واقع كون استيرادات العراق الى أكثر بلدان العالم تزيد اضعافاً مضاعفة عن صادراته هو الذي حدى بتضمين مبدأ الاستيراد النسبي في الاتفاقيات التي عقدتها حكومة الجمهورية العراقية والتي قد تعدها في المستقبل وذلك لغرض ترتيب التزام ما بذمة الدول الاجنبية يستهدف خلق الحافز لدى هذه الدول لزيادة مشترياتها من العراق دون

(د)

أن يستهدف تطبيق هذا المبدأ بشكله الجامد بحيث يؤدي الى عرقلة التبادل التجاري وتقليص الاستيراد من الطرف الآخر بل ان تطبيق المبدأ المذكور يجرى بشكل مرن وعلى ضوء واقع التبادل التجاري وامكانيات العراق التصديرية الى الاسواق العالمية .

ان اعمال هذا الشرط كالتزام أدبي في ذمة الطرف المقابل يمنح الطرف العراقي وسيلة للضغط عليه لزيادة مشترياته وذلك أثناء البحث في تنفيذ الاتفاقية وعقد العقود استنادا اليها وقد اثبتت التجربة والتطبيقات العملية مع الدول التي وافقت على قبول هذا المبدأ في الاتفاقيات التجارية التي عقدت معها بجلاء صواب هذا الرأي ويمكن القول ان توسع صادرات التمر العراقية في السنة الاخيرة والذي تمت الاشارة اليه في أعلاه كان بسبب من التزام الدول المذكورة من تنفيذ شرط الاستيراد النسبي وذلك بالرغم من عدم وجود الامكانية الظاهرة لتحقيق شروط الاستيراد النسبي مع هذه الدول بصورة كاملة في الوقت الحاضر ريثما تتم مناهج التنمية الاقتصادية المتعلقة بالزراعة والتصنيع .

هذا ولنا وطيد الامل بان يؤدي تطبيق هذه الاتفاقيات الى نمو التجارة العراقية لاسيما زيادة تصدير المنتجات العراقية كجزء من ازدهار اقتصادنا الوطني بموجب السياسة الحكيمة التي تتبناها حكومة الثورة بقيادة زعيم البلاد الامين عبدالكريم قاسم .

جدول يبين الاتفاقيات التجارية والاقتصادية
المعقودة بين الجمهورية العراقية والبلدان الاخرى
منذ بداية تموز ١٩٥٩ لغاية حزيران ١٩٦٠

التسلسل	اسم الاتفاقية	تاريخ توقيعها	تاريخ تنفيذها
١ -	اتفاقية تجارية بين حكومة الجمهورية العراقية وحكومة جمهورية فيتنام الديمقراطية	١٩٥٩-٧-٨	١٩٥٩-١٢-٢٣
٢ -	اتفاقية للتجارة والمدفوعات بين الجمهورية العراقية وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية	١٩٥٩-٧-٢٣	١٩٥٩-١٢-٢٨
٣ -	اتفاق تجارى بين الجمهورية العراقية وجمهورية البانيا الشعبية	١٩٥٩-٧-٢٧	
٤ -	اتفاقية تجارية بين حكومة الجمهورية العراقية وحكومة مملكة الدنمارك	١٩٦٠-١-١٣	
٥ -	اتفاقية تجارية بين الجمهورية العراقية والجمهورية التونسية	١٩٦٠-١-٢٨	
٦ -	اتفاقية المدفوعات بين الجمهورية العراقية والجمهورية التونسية	١٩٦٠-١-٢٨	
٧ -	اتفاقية تجارية بين الجمهورية العراقية والجمهورية الاندونيسية	١٩٦٠-٤-٤	
٨ -	اتفاقية تجارية بين الجمهورية العراقية والمملكة المغربية	١٩٦٠-٥-٩	
٩ -	اتفاقية التجارة بين حكومة الجمهورية العراقية وحكومة جمهورية الصين الشعبية	١٩٦٠-٥-٢٥	
١٠ -	اتفاقية المدفوعات بين حكومة الجمهورية العراقية وحكومة جمهورية الصين الشعبية	١٩٦٠-٥-٢٥	
١١ -	بروتوكول تجارى بين الجمهورية العراقية وجمهورية ألمانيا الديمقراطية	١٩٦٠-٦-٣	
١٢ -	بروتوكول تجارى بين الجمهورية العراقية والجمهورية الجيكوسلافية	١٩٦٠-٦-٦	

الاتفاقية التجارية

بين

حكومة الجمهورية العراقية

وحكومة جمهورية فيتنام الديمقراطية

والبروتوكول الملحق بها

خطاب سيادة ابراهيم كبة وزير الاقتصاد

بمناسبة افتتاح المفاوضات لعقد اتفاقية تجارية
بين الجمهورية العراقية وجمهورية فيتنام الديمقراطية

ايها الضيوف الاعزاء

ايها الاخوان :

باسم الجمهورية العراقية الخالدة أحي في ذواتكم الكريمة جمهورية
فيتنام الديمقراطية البطلة ، وباسم الشعب العراقي الجبار الذى دك معاقل
الاستعمار وقلب خططه رأسا على عقب في منطقة الشرق الاوسط وفي
العالم ، أحي في أشخاصكم الشعب الفيتنامي الباسل الذى سطر في تاريخ
الجهاد ضد الاستعمار الفرنسى الجبان ، عدو الامة العربية اللدود وعدو شعبنا
الجزائري الباسل ، صفحات خالدة رائعة يلى الزمن وهى حية باقية ما بقى
الجديدان .

ايها الاصدقاء :

لم تكن ثورتنا المجيدة ، ثورة ١٤ تموز انقلابا سياسيا أو عسكريا
تافها ، وان كانت قوى الاستعمار والرجعية والانتهازية تتمنى وتحاول ان
يكون ذلك كذلك ، بل كانت ثورة اجتماعية وسياسية واقتصادية ، ثورة
بالمعنى العلمى للكلمة استهدفت وأدت الى القضاء على النظام الاستعماري
الاقطاعى الملكى المباد واحلت محله نظاما وطنيا جديدا يستند الى علاقات
اجتماعية واقتصادية جديدة لخدمة مصالح الشعب العراقي بطبقاته الوطنية
الاربعة ، العمال والفلاحين والبورجوازية الصغيرة والبورجوازية الوطنية .

وثورتنا بعد هذا هى جزء لا يتجزأ من ثورة الشعوب الآسيوية
الافريقية التى تكون بدورها جزء لا يتجزأ من الثورة العالمية المعاصرة ضد
النظام الاستعماري العالمى ، ان طبيعة ثورتنا ومستقبلها مرتبطان كلياً بمصير

هذه الثورة العالمية وبمصير النظام الاستعماري العالمي ، وهذه الحقيقة الكبرى هي التي تجعل من انتصار ثورتنا الطافرة وتحقيق جميع أهدافها أمراً حتمياً لا يمكن ان يقاوم لانه ينسجم وخط السير الانساني العام ويتفق مع ضرورات التاريخ •

ايها الاصدقاء :

وثورتنا بعد هذا وذاك ثورة وطنية ديمقراطية ومعنى ذلك ان أهدافها وانجازاتها لا تخرج عن نطاق العلاقات الاجتماعية الرأسمالية ولا تستهدف أية أهداف اشتراكية أو شيوعية ان أهداف الثورة مستمدة من هذه الطبيعة الديمقراطية الوطنية للثورة وذلك في جميع الميادين وخاصة في الميدان الاقتصادي • فالثورة هدفت الى اقامة نظام اقتصادي سليم يستند الى التخطيط الاقتصادي ، والى توزيع الارض على متيجيها الفلاحين ، والى تعبئة رأس المال الوطني العام والخاص في خدمة الصناعة الوطنية ، الى توجيه السياسة التجارية للبلاد ضمن هذا المخطط الاقتصادي •

ايها الاصدقاء :

تعلمون ان العلاقات التجارية الخارجية على العموم هي شرط لا غنى عنه لبناء أى اقتصاد وطني معين • ان أفكار الاوتاركية الاقتصادية أو الاكتفاء الذاتي خرافة من الخرافات ولا يمكن في مجتمع كمجتمعنا حيث أصبح العالم كله بفضل الثورة الصناعية الحديثة وحدة كبرى لا تتجزأ ، لا يمكن في مثل هذا المجتمع الاستغناء عن العلاقات التجارية الخارجية • وقد سبق ان عقدت جمهوريتنا الفتية اتفاقات اقتصادية وتجارية وتكنيكية مع كثير من الدول الصديقة وفي مقدمتها الدول الاشتراكية ، فساهمت هذه الاتفاقيات وستساهم الى حد أكبر في المستقبل القريب في فك الاحتكار الغربي الذي كان مفروضاً على بلادنا من ناحية التصدير والاستيراد ، هذا بالإضافة الى الدور الذي تلعبه هذه الاتفاقيات في تزويدنا بما قد نحتاجه في المستقبل من الرأسمال العيني بشكل مكائن وتجهيزات وما نحتاجه دائماً

ففى العون الفنى والعلمى وذلك على أسس تجارية صرفة تخدم استقلالنا
وشخصيتنا وتعمل على ازدهار اقتصادينا •

ايها السادة :

اسمحوا لى مرة ثانية ان أكرر ترحيبي بمقدمكم واعتباطى العظيم
بزيارتكم ، وليس هناك من ريب فى ان مفاوضاتنا هذه التى اشرف بافتتاحها
الآن ، سوف تنتهى حتما الى الموفقية والنجاح لخدمة شعبنا بقيادة زعيمينا
الديمقراطيين الثوريين هوشى مينه وعبدالكريم قاسم ولخدمة السلام
العالمى •

بيان مشترك

بغية تطوير العلاقات التجارية وتعزيز روابط الصداقة بين جمهورية فيتنام الديمقراطية والجمهورية العراقية فقد أجرى الوفد التجارى لحكومة جمهورية فيتنام الديمقراطية برئاسة السيد لى بان نائب وزير التجارة الخارجية مفاوضات تجارية مع الوفد التجارى لحكومة الجمهورية العراقية برئاسة السيد ابراهيم كبة وزير الاقتصاد وذلك فى بغداد فى الفترة الممتدة من التاسع والعشرين من شهر حزيران ١٩٥٩ الى الثامن من شهر تموز ١٩٥٩ •

وقد اجريت المفاوضات فى جو يسوده الود والتفاهم المتبادل واختتمت بنجاح حيث وقعت اتفاقية تجارية بين البلدين اقيمت بموجبها علاقات تجارية رسمية فيما بينهما • وبمقتضى هذه الاتفاقية ستصدر جمهورية فيتنام الديمقراطية الى الجمهورية العراقية الرز والاششاب والحريير الاصطناعى والسكر والمكائن وغيرها من السلع كما ستصدر الجمهورية العراقية الى جمهورية فيتنام الديمقراطية التمور والجلود والقطن والصوف الخام والمنتجات النفطية وغيرها •

واتفق الفريقان كذلك على ان يكون لجمهورية فيتنام الديمقراطية الحق فى تأسيس ممثلية تجارية فى الجمهورية العراقية وان يكون للجمهورية العراقية الحق فى تأسيس ممثلية تجارية فى جمهورية فيتنام الديمقراطية •

لقد وقعت الاتفاقية المذكورة أعلاه بتاريخ الثامن من تموز ١٩٥٩ وذلك من قبل السيد لى بان نائب وزير التجارة الخارجية بالنيابة عن حكومة جمهورية فيتنام الديمقراطية والسيد ابراهيم كبة وزير الاقتصاد بالنيابة عن حكومة الجمهورية العراقية حيث تم ذلك بحضور الوفدين وممثل عن وزارة الخارجية العراقية وكذلك بحضور مندوبين عن الصحف العراقية وعن محطة اذاعة وتلفزيون بغداد •

بغداد ٢٨ تموز ١٩٥٩

اتفاقية تجارية

بين

حكومة الجمهورية العراقية

وحكومة جمهورية فيتنام الديمقراطية

ان حكومة الجمهورية العراقية وحكومة جمهورية فيتنام الديمقراطية
تحدوهما الرغبة في تعزيز الصداقة بين حكومتى وشعبى البلدين ورغبة
منهما في تنمية وتوسيع العلاقات التجارية والاقتصادية بينهما اتفقتا على
ما يأتى :-

المادة الاولى

يوافق الفريقان المتعاقدان على ان يمنح كل منهما الآخر معاملة أكثر
الامم حظوة وذلك فيما يتعلق بالرسوم الكمركية وكافة التكاليف الاخرى
والضرائب المطبقة على الاستيراد أو التصدير أو مرور السلع بطريق
الترانزيت •

المادة الثانية

لا تسرى احكام المادة الاولى أعلاه على ما يلي :-

- (أ) الامتيازات الممنوحة أو التى ستمنح من قبل أى من الفريقين
المتعاقدين لغرض تسهيل تجارة الحدود •
- (ب) الفوائد والحظوات والامتيازات الممنوحة أو التى قد تمنح من قبل
حكومة الجمهورية العراقية الى أى بلد عربى وكذلك أية امتيازات
خاصة ناشئة عن اتحاد كمركى عقده أو قد تعقده الجمهورية
العراقية •

- (ج) الفوائد والحظوات والامتيازات الممنوحة أو التى قد تمنح من قبل
حكومة جمهورية فيتنام الديمقراطية الى أى بلد مجاور وكذلك أية

امتيازات خاصة ناشئة عن اتحاد كمركى عقدته أو قد تعقده جمهورية
فيتنام الديمقراطية •

المادة الثالثة

يجرى التبادل التجارى بين الفريقين المتعاقدين بموجب مبدأ
الاستيراد والتصدير النسيين للسلع والبضائع المدرجة فى الجدولين (أ)
و (ب) الملحقين بهذه الاتفاقية • ولا تقل قيمة السلع العراقية التى
تستوردها جمهورية فيتنام الديمقراطية بأى حال من الاحوال عن ٥٠٪ من
قيمة استيرادات العراق من جمهورية فيتنام الديمقراطية •

المادة الرابعة

تقوم الحكومتان بأصدار اجازات الاستيراد والتصدير اللازمة للسلع
المدرجة فى الجدولين (أ) و (ب) الملحقين بهذه الاتفاقية على ان تراعى فى
ذلك القوانين والانظمة السارية المفعول فى كلا البلدين • وليس فى هذه
الاتفاقية ما يحول دون الاتجار بالسلع غير المدرجة فى الجدولين
المذكورين •

المادة الخامسة

بغية تنمية التجارة بين الفريقين المتعاقدين يكون للمشتريين فى أى
من البلدين الحق فى اعادة تصدير السلع المستوردة من البلد الآخر الى
بلد ثالث بعد الحصول على موافقة مسبقة من السلطات المختصة فى كلا
البلدين •

المادة السادسة

مع مراعاة القوانين والانظمة المرعية فى كلا البلدين تتمتع البواخر
العائدة لاي من الفريقين المتعاقدين مع حمولاتها فيما يخص كافة القضايا
المتعلقة بالملاحة والدخول الحر الى الموانئ المفتوحة للتجارة الخارجية
والاستفادة من تسهيلات الميناء ورسوم التحميل والتفريغ والضرائب وسائر
التسهيلات بمعاملة لا تقل - بأى حال من الاحوال - خطوة عن تلك

المنوحة الى البواخر العائدة الى أى بلد أجنبى آخر وتستثنى من ذلك اية امتيازات تمنح للبواخر التى تتعاطى التجارة الساحلية لاي من الفريقين فانها لا تمنح بمقتضى هذه المادة الى الفريق الآخر .

المادة السابعة

يوافق الفريقان المتعاقدان على ان يمنح كل منهما الآخر التسهيلات المعقولة لاقامة المعارض التجارية والمعارض الاخرى فى بلد أى منهما مع مراعاة القوانين والانظمة الخاصة بهما .

المادة الثامنة

تجرى تسوية كافة المدفوعات الجارية بين الاشخاص الطبيعيين والحكميين القاطنين فى جمهورية فيتنام الديمقراطية والجمهورية العراقية بالباون الاسترلىنى القابل للتحويل أو بأية عملة أخرى قابلة للتحويل يتفق عليها الفريقان .

وتنظم لهذا الغرض كافة العقود وقوائم الحسابات المتعلقة بالتجارة بين جمهورية فيتنام الديمقراطية والجمهورية العراقية بالباون الاسترلىنى أو بأية عملة أخرى قابلة للتحويل يتفق عليها الفريقان .
ولتنفيذ احكام هذه المادة بصورة فعالة يقوم البنك الوطنى لجمهورية فيتنام الديمقراطية والبنك المركزى العراقى بوضع الترتيبات الفنية اللازمة لذلك .

المادة التاسعة

لغرض تعزيز وتوسيع العلاقات بين البلدين وتسهيل تنفيذ هذه الاتفاقية توافق الحكومتان على تأسيس ممثلات تجارية فى بلديهما وتحدد الوضعية القانونية للممثلات التجارية بموجب البروتوكول المرفق بهذه الاتفاقية والذى يشكل جزءاً لا يتجزأ منها .

المادة العاشرة

يوافق الفريقان المتعاقدان على التشاور فيما بينهما فيما يتعلق بأية

أمر تنشأ عن أو تخصص التجارة بين البلدين • ولتحقيق هذه الغاية تؤلف لجنة مختلطة تجتمع بناء على طلب أى من الفريقين المتعاقدين فى موعد يتفق عليه الفريقان ولا يتأخر عن (٤٥) يوماً من تاريخ الطلب المقدم بهذا الخصوص •

المادة الحادية عشرة

تدخل هذه الاتفاقية فى حيز التنفيذ اعتباراً من تاريخ تبادل وثائق الأبرام وتبقى نافذة المفعول لمدة سنة واحدة وتجدد تلقائياً لفترة مماثلة بعد ذلك الا اذا تقدم أى من الفريقين بأشعار تحريرى لانهاؤها قبل ثلاثة أشهر من تاريخ انتهاء العمل بها فى أية سنة تنفيذية •

حرر فى بغداد بتاريخ ٨ تموز ١٩٥٩ بنسختين أصليتين كل منهما باللغات العربية والفيتنامية والانكليزية ويعول على النصوص الثلاثة على السواء •

بالنيابة عن حكومة
الجمهورية العراقية

بالنيابة عن حكومة
جمهورية فيتنام الديمقراطية

الجدول (آ)

السلع المعدة للتصدير من الجمهورية العراقية

- ١ - التمور
- ٢ - الشعير
- ٣ - الجلود
- ٤ - القطن
- ٥ - البذور الزيتية
- ٦ - السمنت
- ٧ - منتجات نفطية
- ٨ - صوف (خام)
- ٩ - بطانيات صوفية

الجدول (ب)

السلع المعدة للتصدير من جمهورية فيتنام الديمقراطية

- الفحم
التبوكا وطحين التبوكا (Manioc and manioc flour)
الرز
الشاي
بذور اليانسون
أعشاب طبية
الجوت وحبال مصنوعة من الجوت
المشروبات : براندى وليكورات وغيرها
ملبوسات محاكاة : ملابس تحتانية وجوارب قصيرة وبدلات سباحة
ولفافات رقبة وإشارات وكذلك صدرات وقفازات وجوارب قصيرة

مصنوعة من الصوف

بطانيات قطنية

أقمشة قطنية

فواكه معلبة

السكر والسكر الخام

سلع فنية :

أدوات صغيرة للمكائن : مخارط وأدوات تثقيب وغيرها

مصنوعات فضية

تحفيات خشبية مطلية بالوارنيش

سلع مصنوعة من العاج

سلع مصنوعة من القرون

سلع منحوتة ومطعمة

المطرزات

سلع مصنوعة من القش (Rattan articles)

سلع مصنوعة من القصب

سلع مصنوعة من الخيزران

حصران مصنوعة من القش

أخشاب

بروتوكول

خاص بتأسيس ممثلية تجارية لحكومة الجمهورية العراقية في جمهورية
فيتنام الديمقراطية وبتأسيس ممثلية تجارية لحكومة جمهورية
فيتنام الديمقراطية في الجمهورية العراقية

استنادا الى الاتفاقية المعقودة بين حكومة الجمهورية العراقية وحكومة
جمهورية فيتنام الديمقراطية بتاريخ ٨-٧-١٩٥٩ يحق لحكومة الجمهورية
العراقية تأسيس ممثلية تجارية في جمهورية فيتنام الديمقراطية كما ويحق
لحكومة جمهورية فيتنام الديمقراطية تأسيس ممثلية تجارية في الجمهورية
العراقية .

وبغية القيام بالمهام التي تنشأ عن تطوير العلاقات بين الدولتين يوافق
كلا الفريقين على منح الممثلة التجارية لحكومة الجمهورية العراقية في
جمهورية فيتنام الديمقراطية وعلى منح الممثلة التجارية لحكومة جمهورية
فيتنام الديمقراطية في الجمهورية العراقية على أساس المقابلة بالمثل المعاملة
التالية :-

١ - يتمتع رؤساء الممثلات التجارية ونوابهم وزوجاتهم وأطفالهم القاصرون
بالحصانة الشخصية وتتمتع بنفس الحصانة المكاتب والوثائق والملفات
وحقية البريد العائدة للممثلة التجارية وفقا للتعامل الدولي المطبق
في كلا البلدين .

٢ - تعفى الممثلات التجارية من الرسوم الكمركية على البضائع المستوردة
للاستعمال الرسمي .

٣ - تتمتع الممثلات التجارية بحق حرية المراسلة مع حكوماتها ومع
ممثليات دولها في البلدان الاخرى وبضمن ذلك حق استعمال
الشفرة .

٤ - يحق للممثليات التجارية ممارسة الوظائف القنصلية كأصدار السمات

وتصديق شهادات المنشأ وقوائم الحسابات والوثائق التجارية الأخرى •
ينفذ هذا البروتوكول اعتباراً من تاريخ تصديق كلا البلدين الاتفاقية
التجارية المشار إليها في دياجة هذا البروتوكول وفقاً للإجراءات الخاصة
بكل منهما •

حرر في بغداد بتاريخ ٨ تموز ١٩٥٩ وذلك بنسختين أصليتين كل
منهما باللغات العربية والفيتنامية والانكليزية ويعول على النصوص الثلاثة
على حد سواء •

بالنيابة عن حكومة
الجمهورية العراقية

بالنيابة عن حكومة
جمهورية فيتنام الديمقراطية

بيان رسمي

حول تبادل وثائق ابرام الاتفاقية التجارية المفقودة بين
الجمهورية العراقية وجمهورية فيتنام الديمقراطية

تم في ٢٣ كانون الاول سنة ١٩٥٩ في السفارة العراقية في موسكو بين السيد عبدالوهاب محمود السفير فوق العادة والمفوض للجمهورية العراقية لدى اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والسيد سوفتاك السفير فوق العادة والمفوض لجمهورية فيتنام الديمقراطية الشعبية لدى اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية تبادل وثائق ابرام الاتفاقية التجارية والبروتوكول بتأسيس ممثلية تجارية لحكومة الجمهورية العراقية في جمهورية فيتنام الديمقراطية الشعبية وبتأسيس ممثلية تجارية لحكومة جمهورية فيتنام الديمقراطية الشعبية في الجمهورية العراقية الموقع عليها في بغداد في ٨ تموز ١٩٥٩ وبذلك أصبحت الاتفاقية نافذة المفعول اعتباراً من تاريخ تبادل الوثائق المذكورة .

مدير الاذاعة والتلفزيون العام

اتفاقية للتجارة والملاذوعات

بين

الجمهورية العراقية

وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية

**كلمة سيادة عبداللطيف الشواف وزير التجارة
بمناسبة التوقيع على اتفاقية التجارة والمدفوعات
والبروتوكول الملحق بها بين الجمهورية العراقية
وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية**

الذى تم فى القصر الابيض مساء يوم الخميس ٢٣ تموز ١٩٥٩

**سيدى نائب رئيس وزراء جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية
سادتى الافاضل**

لى الشرف العظيم ان أقوم هذا اليوم بتوقيع اتفاقية التجارة والمدفوعات والبروتوكول الملحق بها الخاص بتأسيس الممثلات التجارية بين جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية والجمهورية العراقية ، وبذلك أكون قد ساهمت فى وضع الحجر الاساسى الاول فى التاريخ لصرح العلاقات بين بلدينا ، هذه العلاقات التى آمل من الصميم ان تتطور وتزدهر الى ما فيه الخير للشعبين الصديقين ولعل فى الطريقة الاخوية التى مرت خلالها مفاوضاتنا المثمرة وفى روح التفاهم المشترك العميق الذى ساد هذه المفاوضات ما يبعث أقوى الآمال فى ان تكون هذه الاتفاقية اطارا واسعا لعلاقات تجارية حقيقية تساعد اقتصاديات الجمهوريتين على تنفيذ برامجها للتقدم الاقتصادى ولرفاه شعبيهما وتوطد اسسا واسعة لتعاونهما فى الميادين السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية الاخرى .

ايها السادة

ان معطيات الكفاح التاريخى القاسى الذى خاضه الشعب الكورى من أجل استقلاله وسيادته الوطنية معطيات ثرية خصبة بالنسبة لحركة التحرر العالمية ضد الاستعمار وعلى الاخص بالنسبة لنا نحن ابناء ثورة ١٤ تموز التحررية الخالدة ، فان فى طبيعة الحرب الكورية وفى أسلوبها والقوى

المختلفة التي اجبت هذه الحرب ورفعت شعاراتها والطريقة التي عقدت بها الهدنة والقوى المختلفة التي ساعدت على احلال السلام وفي الاسلوب الذي اتبعته حكومة كوريا الديمقراطية الشعبية في اعادة بناء بلادها ان في كل ذلك من التجارب ما ينير أمامنا السبيل في كفاحنا من أجل الحفاظ على مكاسب ثورتنا وعلى نهجها الديمقراطي وما يؤكد لنا ضرورة بناء وحدة القوى الوطنية وحرصها للحيلولة دون نفوذ مؤامرات التدخل الاستعماري المقوضه لكياننا الوطني •

سيدي نائب الرئيس

ان نقطة البدء في الطريق الطويل الى توطيد علاقاتنا الاقتصادية قد رسمت اليوم وهي نقطة تشير الى ان الاسس التي ستقوم عليها هذه العلاقات هي اسس حرة ديمقراطية منزهة عن الغرض قائمة على مبدأ المساواة والمنافع المتبادلة هادفة الى توازن الميزان التجاري بين البلدين متبعة قاعدة معاملة أكثر الدول حظوة ونحن نتطلع بكل اعتزاز الى اليوم الذي نرى فيه أبناء الشعب الكوري البطل الى جانبنا في بغداد يؤسسون ممثليتهم التجارية ويتعاونون معنا يدا بيد في تنمية التبادل التجاري بين البلدين حيث نرى السلع الكورية تساهم في سد حاجة الشعب العراقي ونرى السلع العراقية تساهم في سد حاجة الشعب الكوري •

وفي الاخير اسمحوا لي يا سيدي نائب الرئيس أن اكرر ترحابي بكم وأن أقدم لشخصكم المحترم المعروف جيدا بعناده ضد القوى الاستعمارية ولشعبكم البناء الشجاع اعمق الاعجاب من الشعب العراقي الثائر ومن قائده الملمم عبدالكريم قاسم والسلام •

اتفاقية للتجارة والمدفوعات

بين

الجمهورية العراقية

وجمهورية كورية الديمقراطية الشعبية

ان حكومة الجمهورية العراقية وحكومة جمهورية كورية الديمقراطية
رغبة منهما في تنمية العلاقات التجارية بين البلدين وتعزيز الصداقة والتفاهم
المبادل بين الشعبين قررنا الدخول في الاتفاقية التالية :-

المادة الاولى

تقيم الحكومتان فيما بينهما علاقات اقتصادية وتجارية على أساس
مبادئ المساواة والمنفعة المتبادلة •

المادة الثانية

يتخذ الفريقان كافة التدابير المناسبة الضرورية لتسهيل التجارة بين
البلدين ويستخدمان كافة الوسائل الممكنة لتأمين الوصول الى موازنة في
التجارة بين البلدين ومع ذلك فلا تقل قيمة السلع العراقية التي تستوردها
جمهورية كورية الديمقراطية الشعبية بأى حال من الاحوال عن ٥٠٪ من
قيمة استيرادات العراق من جمهورية كورية الديمقراطية الشعبية •

المادة الثالثة

تقوم الحكومتان باصدار اجازات الاستيراد والتصدير اللازمة للسلع
المدرجة في الجدولين (أ) و (ب) الملحقين بهذه الاتفاقية على ان تراعى في
ذلك القوانين والانظمة السارية المفعول في كلا البلدين • وليس في هذه
الاتفاقية ما يحول دون الاتجار بالسلع غير المدرجة في الجدولين
المذكورين •

المادة الرابعة

يوافق الفريقان على أن يمنح كل منهما الآخر معاملة أكثر الامم

حظوة وذلك فيما يتعلق باصدار اجازات التصدير والاستيراد والاجراءات الشكليه الكمركية والرسوم الكمركية والعوائد وتكاليف الخزن وسائر النفقات وتستثنى من ذلك ما يلى :

- ١ - الفوائد الخاصة التى منحتها حكومة الجمهورية العراقية أو قد تمنحها فى المستقبل الى أى من البلدان العربية أو البلدان المجاورة لها .
- ٢ - الفوائد الخاصة التى منحتها حكومة جمهورية كوريه الديمقراطيه الشعبية أو قد تمنحها فى المستقبل الى أى من البلدان المجاورة لها .

المادة الخامسة

يجرى تبادل السلع بين الجمهورية العراقية وجمهورية كوريه الديمقراطيه الشعبية بواسطة عقود تعقد بين الاشخاص الطبيعيين والحكميين العراقيين ومؤسسات التجارة الخارجية الكوريه وذلك بموجب القوانين والانظمة المطبقة من وقت لآخر فى كلا البلدين .

المادة السادسة

تجرى تسوية كافة المدفوعات الجارية بين الاشخاص الطبيعيين والحكميين القاطنين فى الجمهورية العراقية وجمهورية كوريه الديمقراطيه الشعبية بالباون الاسترلىنى القابل للتحويل أو بأية عملة أخرى قابلة للتحويل يتفق عليها الفريقان .

وتنظم لهذا الغرض كافة العقود وقوائم الحسابات المتعلقة بالتجارة بين الجمهورية العراقية وجمهورية كوريه الديمقراطيه الشعبية بالباون الاسترلىنى أو بأية عملة أخرى قابلة للتحويل يتفق عليها الفريقان .
ولتنفيذ أحكام هذه المادة بصورة فعالة يقوم البنك المركزى العراقى والبنك المركزى الكورى بوضع الترتيبات الفنية اللازمة لذلك .

المادة السابعة

بوافق الفريقان المتعاقدان على التشاور فيما بينهما فيما يتعلق بأية

أمور تنشأ عن أو تخص التجارة بين البلدين • ولتحقيق هذه الغاية تؤلف لجنة مختلطة تجتمع بناء على طلب أى من الفريقين المتعاقدين فى موعد يتفق عليه الفريقان ولا يتأخر عن ٤٥ يوما من تاريخ الطلب المقدم بهذا الخصوص •

المادة الثامنة

يوافق الفريقان أيضا على تأسيس ممثلات تجارية فى عاصمة كل منهما الآخر لغرض تدعيم وتعزيز العلاقات بين البلدين وتسهيل تنفيذ الاتفاقية التجارية •

ويعقد بروتوكول منفصل خاص بالامتيازات والحقوق القانونية لهذه الممثلات التجارية •

المادة التاسعة

بغية توسيع التبادل التجارى وتحقيق التوازن فى التجارة بين البلدين يجوز لكلا الطرفين إعادة تصدير البضائع المستوردة من الطرف الآخر الى بلد ثالث وذلك باستحصل موافقة المصدرين الاصليين للسلع •

المادة العاشرة

يصادق على هذه الاتفاقية فى أقرب موعد ممكن وتدخل حيز التنفيذ اعتبارا من تاريخ تبادل وثائق الابرار وتبقى نافذة المفعول لمدة سنة واحدة • وما لم يتقدم أى من الفريقين المتعاقدين بأشعار حول رغبته بانتهاء الاتفاقية قبل ثلاثة أشهر من انتهاء المدة المذكورة فانها تجدد تلقائيا كل مرة لمدة أخرى أمدها سنة واحدة •

حررت هذه الاتفاقية فى بغداد فى ٢٣ تموز ١٩٥٩ بنسختين أصليتين كل منهما باللغات العربية والكورية والانكليزية على التوالى • ويعول على النصوص الثلاثة على السواء •

بتخويل من حكومة
الجمهورية العراقية

بتخويل من حكومة جمهورية كوريه
الديمقراطية الشعبية

الجدول (آ)

البضائع المتوفرة للتصدير من جمهورية كوريه الديمقراطية الشعبية
الى الجمهورية العراقية

- ١ - مواد صيدلانية
- ٢ - كاربيد الكالسيوم
- ٣ - بيكاربونات الصوديوم
- ٤ - الصودا الكاوية
- ٥ - منتجات كيمياوية أخرى
- ٦ - زجاج على شكل ألواح
- ٧ - مكائن لاغراض الرى
- ٨ - الخزف الصينى (فرفورى) والخزف الصينى الدقيق الصنع
(بورسلين)
- ٩ - أقمشة حريرية
- ١٠ - النبيذ والمشروبات الروحية
- ١١ - ورق التبغ

الجدول (ب)

البضائع المتوفرة للتصدير من الجمهورية العراقية
الى جمهورية كوريه الديمقراطية الشعبية

- ١ - التمور
- ٢ - الشعير
- ٣ - الجلود
- ٤ - الصوف
- ٥ - القطن
- ٦ - البذور الزيتية
- ٧ - بطانيات صوفية
- ٨ - منتجات نفطية

برونوكول

خاص بتأسيس ممثلية تجارية لحكومة الجمهورية العراقية
فى جمهورية كوريه الديمقراطية الشعبية وبتأسيس ممثلية تجارية
لحكومة جمهورية كوريه الديمقراطية الشعبية فى الجمهورية العراقية

استنادا الى الاتفاقية المعقودة بين حكومة الجمهورية العراقية وحكومة
جمهورية كوريه الديمقراطية الشعبية بتاريخ ٢٣-٧-١٩٥٩ يحق لحكومة
الجمهورية العراقية تأسيس ممثلية تجارية فى جمهورية كوريه الديمقراطية
الشعبية كما ويحق لحكومة جمهورية كوريه الديمقراطية الشعبية
تأسيس ممثلية تجارية فى الجمهورية العراقية .

وبغية القيام بالمهام التى تنشأ عن تطوير العلاقات بين الدولتين يوافق
كلا الفريقين على منح الممثلة التجارية لحكومة الجمهورية العراقية فى
جمهورية كوريه الديمقراطية الشعبية وعلى منح الممثلة التجارية لحكومة
جمهورية كوريه الديمقراطية الشعبية فى الجمهورية العراقية على أساس
المقابلة بالمثل المعاملة التالية :-

١ - يتمتع رؤساء الممثلات التجارية ونوابهم وزوجاتهم وأطفالهم
القاصرون بالحصانة الشخصية وتتمتع بنفس الحصانة المكاتب
والوثائق والملفات وحقية البريد العائدة للممثلة التجارية وفقا
للتعامل الدولى المطبق فى كلا البلدين .

٢ - تعفى الممثلات التجارية من الرسوم الكمركية على البضائع المستوردة
للاستعمال الرسمى .

٣ - تتمتع الممثلات التجارية بحق حرية المراسلة مع حكوماتها ومع
ممثليات دولها فى البلدان الاخرى ويضمن ذلك حق استعمال
الشفرة .

٤ - يحق للممثلات التجارية ممارسة الوظائف القنصلية كأصدور
السماح وتصديق شهادات المنشأ وقوائم الحسابات والوثائق التجارية
الآخري •

ينفذ هذا البروتوكول اعتباراً من تاريخ تصديق كلا البلدين
الاتفاقية التجارية المشار إليها في ديباجة هذا البروتوكول وفقاً للأجراءات
الخاصة بكل منهما •

حرر في بغداد بتاريخ ٢٣ تموز ١٩٥٩ وذلك بنسختين أصليتين كل
منهما باللغات العربية والكوريه والانكليزية ويعول على النصوص الثلاثة
على حد سواء •

بتخويل من حكومة
الجمهورية العراقية

بتخويل من حكومة
جمهورية كوريه الديمقراطية الشعبية

بيان رسمى

تم بعد ظهر يوم ٢٨ كانون الاول ١٩٥٩ فى السفارة العراقية فى موسكو بين سيادة عبدالوهاب محمود السفير فوق العادة والمفوض للجمهورية العراقية لدى اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والسيد باكدو كهوا القائم بأعمال سفارة جمهورية كوريا الديمقراطية لدى اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية تبادل وثائق ابرام الاتفاقية التجارية والمدفوعات الموقع عليها فى بغداد فى ٢٣ تموز ١٩٥٩ وبذلك فقد أصبحت الاتفاقية المذكورة نافذة المفعول اعتبارا من تاريخ تبادل وثائق الابرام .

مدير الاذاعة والتلفزيون العام

الاتفاق التجاري

بين

الجمهورية العراقية وجمهورية البانيا الشعبية

كلمة سيادة عبداللطيف الشواف وزير التجارة

فى حفلة التوقيع على الاتفاق التجارى

مع جمهورية البانيا الشعبية

فى بهو أمانة العاصمة مساء ٢٧-٧-١٩٥٩

سيدى السفير

اخوانى

اذا ما احتفلنا اليوم بتوقيع الاتفاقية التجارية بين الجمهورية العراقية وجمهورية البانيا الشعبية فنحن لا نحتفل بميلاد علاقات جديدة بين بلدينا ، لان العلاقات التى تربط الشعب العراقى بالشعب الالبانى علاقات تاريخية نشأت خلال أجيال عديدة عن طريق هجرة الاشخاص وتبادل البضائع والصلات الثقافية ونبتت كلها من حقيقة وحدة خضوعنا معا لمستبعد واحد ، لقد كنا مدى قرون عديدة نحكم حكما اقطاعيا رجعيًا من قبل سلطة سياسية مطلقة هى السلطة العثمانية التى تميزت بكل ما يميز سلطات القرون الوسطى من جهل وتعصب وتأخر واستبداد واهمال أدى الى هدم معالم الحضارة القديمة الزاهرة التى كان يفخر بها بلدانا والى تخريب اسس اقتصادنا القومى وجعل منهما فى الاخير بلدين مختلفين اقتصاديا واجتماعيا وسياسيا مما سهل مهمة الاستعمار العالمى فى ربطهما الى نظامه الاستغلالى وفى ابقائهما فى حالة التبعية له أمدا طويلا انتهى أخيرا بخروج الشعبين منتصرين فى معركة الاستقلال والتحرر الوطنى حيث يشق كل منهما الآن طريقه الرحب فى التقدم الاقتصادى ضمن جبهة الدول المؤممة بالتعايش السلمى وخلال ضجة القوى الاستعمارية ومؤامراتها وتهويشاتها •

سيدى السفير

ان الثورة التى تفجرت فى ١٤ تموز بقيادة ابن الشعب الزعيم

عبدالكريم قاسم هي التي اعادت الى الشعب العراقي حقوقه التي كان قد صادرها الطغيان الاستعماري وان من أولى هذه الحقوق حقنا في التعامل التجاري مع جميع الدول على قدم المساواة وضمن نطاق المنافع المتبادلة •

لقد كنا مستعبدين سابقا وكان محرما على المستعبد ان يضع يده بيد الرجل الحر اما اليوم وبعد ان بزغ واقع تحررنا من الفلك الاستعماري فان من ضمن أهداف ثورتنا أن نتعرف الى جميع القوى الخيرة في العالم وان نتعامل معها وان نمهد السبيل عن هذا الطريق لسيادة السلام في العلاقات الدولية السياسية والاقتصادية مع جميع الشعوب وتطبيقا لهذه الحقيقة النبيلة جاء عقد الاتفاقية الثقافية والاتفاقية التجارية مع جمهوريتكم ، هاتان الاتفاقيتان اللتان تمثلان تنظيما عمليا لمستقبل العلاقات بين البلدين حيث يملؤنا الامل ان يتطور هذا التنظيم القانوني الى صلات تجارية وثقافية عضوية حية واسعة •

ايها السادة

ان الاتفاقية التي عقدناها اليوم بدافع الرغبة في تطور العلاقات التجارية بين بلدنا تقوم على مبدأ الاحترام المتبادل للمصالح المشروعة للطرفين وعلى أساس معاملة كلا الطرفين للآخر معاملة أكثر الامم حظوة في أمور الكمارك والموانئ ورسوم الاستيراد والضرائب والاجور وهي تهدف بالنتيجة الى التوازن التجاري الكامل على ان لا تقل قيمة السلع العراقية المصدرة منذ الآن الى جمهورية البانيا الشعبية عن ٥٠٪ من قيمة استيرادات العراق منها •

وان قائمتي السلع بالمواد المزمع تصديرها من كلا البلدين للآخر وان كانتا قائمتين متوازيتين تمثلان واقع الاقتصاد غير المتطور في البلدين الا ان في هاتين القائمتين كل الامكانيات لانشاء تبادل تجاري فيما بيننا فنحن نحتاج الى الفحم والخشب والاقمشة القطنية والمعلبات وبامكاننا تصدير التمور والجلود والقطن والصوف الخام والسمنت ومنتجات النفط وعسـو

ان يكون على ايدى بين هذين النوعين المختلفين من البضائع ما يؤدى الى
توطيد التعاون سنة بعد أخرى فى هذا المجال حيث يؤمل ان تتسع قائمتى
البضائع الملحقين بالاتفاقية تبعا لتقدم برامج التنمية الاقتصادية والصناعة
التي يقوم بتنفيذها البلدان •

سيادى السفير

اسمحوا لى أخيرا بأن أكرر ترحابى بصفقتكم تمثلون شعبا فارسا
جريئا نبىلا صبورا كان أول الشعوب التي هزت السيف بقوة أمام الغزو
الفاشستى ورفضت ان تغمده الى ان اكتسبت السيادة الكاملة للوطن وثقوا
بأننا هنا ننظر الى نضالكم البطولى التاريخى والى جهودكم فى بناء بلادكم
الجميلة الصغيرة نظرة الاعجاب الخالص والاحترام والسلام •

ترجمة خطاب سفير البانيا في بغداد

ورئيس الوفد الالبانى بمناسبة حفلة التوقيع
على الاتفاق التجارى بين الجمهورية العراقية والالبانيا
فى ٢٧-٧-١٩٥٩

صاحب السيادة

سادتى الكرام

انه لمن دواعى سرورنا وانه لحدث سعيد بالنسبة لنا للتوقيع فى هذا
اليوم على الاتفاق التجارى بين جمهورية البانيا الشعبية والجمهورية العراقية •
والاتفاق الذى نوقعه هو تعبير جديد عن المحبة الصادقة والتعاون الاخوى
بين بلدينا •

وانا مقتنعون من ان الاتفاق سيحقق المنفعة المشتركة التامة لغرض
تطوير التعاون بين بلدينا وتدعيم المحبة التى تربط بين شعبينا المكافحين
من أجل السلام والديمقراطية •

سادتى

كنا سعداء جدا لمشاركتنا فى عيدكم العظيم بمرور السنة الاولى على
ثورة ١٤ تموز واسمحوا لى ان اعبر بهذه المناسبة للحكومة العراقية عن
خالص شكرنا لدعوتنا لهذه المناسبة وللاستقبال الودى الذى لاقاه وفدنا •
ان الرابع عشر من تموز أصبح رمزا للحرية وللسيادة الكاملة لشعبكم
الشجاع الذى نجح بالمشاركة مع الجيش فى القضاء على القيود التى فرضها
عليه الاستعمار والإقطاع والرجعية •

ان توقيع هذا الاتفاق ليس لغرض ايجاد روابط بين شعبينا ، وانما
لتجديد العلاقات الودية القديمة بين الشعبين العراقي والالبانى ، وكان

المستعمر قد بذل جهود نجسه لقطع هذه العلاقات وذلك بخلق عقبات بين شعبينا والشعوب الاخرى المحبة للحرية والاستقلال •

الا انه بالرغم من كل هذا نحن بقينا متحدين معكم بروابط تاريخية وثقافية ودينية •

وان هذا الاتفاق الذى نوقعه ما هو الا مثال رائع على رغبتنا فى اعادة العلاقات المتينة من التعاون بين شعبينا لخدمة الانسانية ولسعادتنا •

ان الشعب الالبانى وحكومته يتبعون بعطف واعجاب الكفاح والجهود المستمرة للشعب العراقى البطل ويحيون من صميم القلب ظهور جمهوريتكم كحدث تاريخى عظيم يضع نجاحات الكفاح والجهود التى بذلها الشعب العراقى منذ قرن من الزمن من أجل الحرية والاستقلال • نحن مسرورين جدا لانتصارات الشعب العراقى الشقيق الشجاع الذى قضى على كافة المتآمرين والمجرمين من المستعمرين الذين هم ضد الجمهورية العراقية •

اتهنز هذه الفرصة لابدئ التحيات والتمنيات الخالصة نيابة عن الشعب الالبانى وحكومته الى الشعب العراقى الشقيق الصديق والى حكومته والى قائده رئيس الوزراء عبدالكريم قاسم •

واعرب لكم عن أخلص التمنيات للنجاحات الجديدة والانتصارات المقبلة لصيانة وتثبيت جمهوريتكم من أجل التطور الاقتصادى والثقافى للبلد ومن أجل التقدم والسعادة لشعبكم البطل والمخلصين من ابناء الوطن محبى السلام •

ليعيش التعاون الاخوى والودى بين الشعبين الالبانى والعراقى •

اتفاق تجارى بين الجمهورية العراقية وجمهورية البانيا الشعبية

ان حكومة الجمهورية العراقية وحكومة جمهورية البانيا الشعبية تحددوهما الرغبة فى تطوير العلاقات التجارية بين بلديهما على أساس المساواة والمنافع المتبادلة اتفقتا على ما يلى :-

المادة الاولى

ان العلاقات التجارية بين الجمهورية العراقية وجمهورية البانيا الشعبية تقوم على مبدأ احترام المصالح التجارية المتبادلة •

المادة الثانية

يجرى التبادل التجارى بين الجمهورية العراقية وجمهورية البانيا الشعبية على أساس قائمتى السلع (أ) و (ب) المرفقتين •

تتضمن القائمة (أ) السلع المعدة للتصدير الى جمهورية العراق وتتضمن القائمة (ب) السلع المعدة للتصدير الى جمهورية البانيا الشعبية • ويجوز تعديل قائمتى السلع (أ) و (ب) باتفاق الفريقين •

ولا تقل قيمة السلع العراقية التى تستوردها جمهورية البانيا الشعبية بأى حال من الاحوال عن ٥٠٪ من قيمة استيرادات العراق من جمهورية البانيا الشعبية •

المادة الثالثة

تمنح السلطات الحكومية المختصة فى البلدين اجازات الاستيراد والتصدير اللازمة للسلع المدرجة فى قائمتى (أ) و (ب) وفق القوانين المرعية •

المادة الرابعة

لا تمس احكام المادة الثانية حقوق الاشخاص العراقيين الطبيعيين والحكميين وحقوق مؤسسات التجارة الخارجية الالبانية فى عقد صفقات تجارية لاستيراد أو تصدير السلع غير المدرجة فى القائمتين المشار اليهما فى المادة الثانية بشرط مراعاة الانظمة المتعلقة بالاستيراد والتصدير وقيود التحويل الخارجى السائد فى بلد كل منهما •

المادة الخامسة

تحتل السلع المنتجة فى الجمهورية العراقية أو المستوردة منها بالحد الأدنى من الرسوم الكمركية لدى وصولها الى جمهورية البانيا الشعبية ولا تخضع هذه السلع لرسوم استيراد أو ضرائب أو أجور أعلى من تلك المفروضة على السلع المستوردة من أى بلد ثالث •

وتحتل السلع المنتجة فى جمهورية البانيا الشعبية أو المستوردة منها بالحد الأدنى من الرسوم الكمركية لدى وصولها العراق ولا تخضع هذه السلع لرسوم استيراد أو ضرائب أو أجور أعلى من تلك المفروضة على السلع المستوردة من أى بلد ثالث •

لا تسرى الاحكام المينة أعلاه على السلع المستوردة من الجمهورية العراقية والتي يكون منشؤها بلادا لا تتمتع فى جمهورية البانيا الشعبية بمعاملة أكثر الامم حظوة كما لا تسرى هذه الاحكام على السلع المستوردة من جمهورية البانيا الشعبية والتي يكون منشؤها بلادا لا تتمتع فى الجمهورية العراقية بمعاملة أكثر الامم حظوة • كذلك تسرى معاملة أكثر الامم حظوة بالنسبة للانظمة والاجراءات الشكلية الكمركية المتعلقة باستيراد السلع وتصديرها ونقلها بالترانسيت وخزنها ونقلها من واسطة الى أخرى وكذلك بالنسبة للاجور المتعلقة بها •

المادة السادسة

ان السلع المستوردة من الجمهورية العراقية الى إقليم جمهورية البانيا

الشعبية منقولة بطريق الترانسيت عبر بلد أو عدة بلدان أخرى وكذلك السلع المستوردة من جمهورية البانيا الشعبية الى إقليم الجمهورية العراقية منقولة بطريق الترانسيت عبر بلد أو عدة بلدان أخرى تخضع لنفس المعاملة التي تمنح لها فيما لو سلمت مباشرة من بلد المنشأ أو التصدير .

المادة السابعة

يطبق نظام أكثر الدول حظوة على البواخر التجارية التابعة لكل من الفريقين وعلى حمولتها عند دخول البواخر وخروجها ومكوثها في موانئ الفريق المتعاقد الآخر .

المادة الثامنة

لا تسرى معاملة أكثر الأمم حظوة المنصوص عليها في هذا الاتفاق على ما يلي :-

- (أ) الامتيازات الممنوحة أو التي ستمنح من قبل أحد الفريقين المتعاقدين لأغراض تيسير تجارة الحدود .
- (ب) المنافع الناشئة عن اتفاقية اتحاد كمركي معقودة أو قد تعقد من قبل احد الفريقين المتعاقدين .
- (ج) الامتيازات والمنافع الخاصة التي منحها أو قد يمنحها العراق الى أى من البلدان العربية .
- (د) الامتيازات والمنافع الخاصة التي منحها أو قد تمنحها في هذا الشأن جمهورية البانيا الشعبية الى أى من البلدان المتاخمة لها .

المادة التاسعة

يسعى الفريقان المتعاقدان بكل الوسائل الى توسيع تجارة الترانسيت عبر أراضيها مراعين في ذلك القوانين والانظمة والقواعد التي تنظم نقل البضائع بطريق الترانسيت والمرعية في بلديهما .

المادة العاشرة

تسدد كافة المدفوعات الجارية بين الاشخاص الطبيعيين والحكميين

فى الجمهورية العراقية وبين المؤسسات اللبنانية للتجارة الخارجية بالعملة
التى يجرى الاتفاق عليها بين الفريقين •

وتجرى لهذا الغرض كافة العقود والحسابات المتعلقة بالتجارة بين
الجمهورية العراقية وجمهورية البانيا الشعبية بالعملة التى يجرى الاتفاق
عليها بين الطرفين •

المادة الحادية عشرة

يصدق هذا الاتفاق من قبل كل فريق متعاقد وفق تشريعاته • ويصبح
نافذا بعد تبادل وثائق التصديق الذى يتم فى بغداد ويبقى الاتفاق ساريا لمدة
سنة واحدة من تاريخ نفاذه ويجدد سنة بعد أخرى بصورة تلقائية ما لم
ينقضه أحد الفريقين تحريرا مبلغا الفريق الآخر رغبته فى ذلك قبل ثلاثة
أشهر من انقضاء أى سنة من سنى النفاذ •

وإثباتا لذلك وقع هذا الاتفاق الموقعان أدناه المخولان من حكومتهما
وفق الأصول •

حرر ببغداد بتاريخ ٢٧ تموز ١٩٥٩ وذلك بنسختين أصليتين كل
متهما باللغتين العربية والالبانية ويعتبر كلا النصين نصا رسميا معول عليه •

بتخويل من حكومة

الجمهورية العراقية

عبد اللطيف الشواف وزير التجارة

ورئيس الوفد العراقى

بتخويل من حكومة

جمهورية البانيا الشعبية

اولفى لولو

سفير جمهورية البانيا الشعبية

فى العراق ورئيس الوفد الالبانى

الجدول (آ)

السلع المعدة للتصدير من جمهورية البانيا الشعبية

الفحم
خشب معاكس
الاقمشة القطنية
أسماك معلبة
فواكه معلبة
معجون طماطم
مربيات
مشروبات (Liqueurs)

الجدول (ب)

السلع المعدة للتصدير من الجمهورية العراقية

التمور
الشعير
الجلود
القطن
الصوف الخام
بذور زيتية
سمنت
منتجات النفط

الاتفاقية التجارية

بين

حكومة الجمهورية العراقية وحكومة

مملكة المانمارك

خطاب سيادة عبداللطيف الشواف - وزير التجارة

فى حفلة التوقيع على الاتفاقية التجارية
بين الجمهورية العراقية ومملكة الدنمارك
فى ١٣ كانون الثانى ١٩٦٠

سيدى القائم بأعمال المفوضية الدانمركية فى بغداد

ايها السادة الاخوان

نحتفل اليوم بتوقيع الاتفاقية التجارية المعقودة بين الجمهورية العراقية والمملكة الدانمركية وبذلك نضع لبنه جديدة فى صرح تنظيم تجارتنا الخارجية بعد ان حررتنا ثورة الرابع عشر من تموز من التسيب والتبعية الاقتصادية للاستعمار ، فانبثقت علاقتنا التجارية بدول العالم أجمع من واقع المنافع المتبادلة والتكافؤ بين الحقوق والالتزامات وعلى أساس مواصلة التعاون الاقتصادى الموضوعى بين أفراد العائلة الدولية .

ان سياسة التعايش السلمى الاقتصادى بين الشعوب ذات الانظمة السياسية والاجتماعية المختلفة وعدم التحيز فى العلاقات التجارية والسعى لتطوير وازدهار حجم التجارة الدولية ليست تاكنيكا عرضيا يهدف الى خدمة غرض وقتى بل هى احدى الاسس الثابتة التى تسير عليها جمهوريتنا فى الميدان الاقتصادى لتحقيق التقدم الاقتصادى للشعب العراقى ولترسيخ الدعائم اللازمة لسيادة السلام بين الشعوب .

ان علاقتنا التجارية بالدانمارك ليست علاقات جديدة ففى خلال السنين السابقة كانت الدانمارك هى البلد الاوروبى الوحيد الذى يتنازع من منتجاتنا ما يزيد عما نستورده منه . اذ يبلغ معدل استيرادات العراق من الدانمارك خلال السنوات الخمس المبتدأة سنة ١٩٥٤ ما قيمته ٦٦٦٠٠٠

دينارا بينما يبلغ معدل صادرات العراق الى الدانمرك خلال تلك المدة حوالى (١٠٢٦٠٠٠) ديناراً • وقد كانت الاسواق الدانمركية أكبر مستهلك للشعير العراقى سنة ١٩٥٨ اذ بلغت الكميات المصدرة منه الى الدانمرك ٩٩٠٠٠ ألف طن بما قيمته (١٥٢٩٧٨٩) ديناراً • يضاف الى ذلك الكميات الاخرى من الشعير العراقى التى اشترتها الدانمرك بواسطة بلاد اخرى والتى تبلغ حوالى (٤٦٠٠٠) طن والتى تبلغ قيمتها أكثر من مليون دينار • كما تستورد الدانمرك اضافة الى ذلك التمور والبذور وعلف الحيوانات •

اما استيرادات العراق من الدانمرك فهى تشتمل على منتجات الالبان والسمت الابيض والملون من الانواع الاخرى التى لا تنتج فى العراق والادوية والمواد الكيماوية وورق المقوى والالبسة الداخلية والآلات والاجهزة والمواد الكهربائية والاناث والادوات الطبية •

لذلك فان الاتفاقية الموقعة اليوم لا ترسم بطبيعة الحال نقطة البدء فى التعامل التجارى بين البلدين فهذه النقطة مرسومة من قبل ولكنها تستمد أهميتها من انها وضعت الاطار القانونى اللازم لتطوير وتوسيع عمليات التبادل التجارى بين البلدين وتنظيمها على أساس الاتصال المباشر بين المؤسسات التجارية العراقية والدانمركية مع منحها معاملة أولى الدول بالرعاية عند قيامها بنشاطها التجارى • ان الجمهورية العراقية وهى فى دور بناء اقتصادياتها ورفع المستوى الاجتماعى لافراد الشعب ستحتاج الى المزيد من البضائع الانتاجية والبضائع الاستهلاكية كما ستحتاج الى المزيد من الخبرة الفنية ونحن نلمس السبل المؤدية الى الحصول على ما نحتاج اليه فى مختلف بلاد العالم على ان تكون سبلا مزدوجة تربط بين تجارة التصدير وتجارة الاستيراد وتحمل منتجاتنا الى الخارج مقابل البضائع التى تحملها لنا وفق شروط تحقق المصلحة الفضلى لاقتصادنا الوطنى •

ان التقدم الاقتصادى فى الدانمرك والاختصاص العالى فى تربية المواشى وصناعة المعلبات وصناعات الالبان والمواد الكيماوية مع الطابع الزراعى

العام لاقتصادنا العراقى وامكانيات تطوره كما ونوعا خلال السنين المقبلة
بنتيجة اكمال مشاريع التنمية الزراعية وقانون الاصلاح الزراعى سيجعل
من الممكن تعاون بلدنا فى مجال بناء المنشآت الزراعية والحيوانية وبناء
الصناعات الزراعية والكيميائية أيضا فى العراق • وقد ضمت الكتب
المتبادلة الملحقه بالاتفاقية للمؤسسات الدانمركية الراغبة فى القيام بتقديم
خدماتها وخبرتها فى هذا المجال الحماية القانونية اللازمة لتنافسها المشروع
والعادل مع المؤسسات التابعة للبلدان الاخرى فى هذا المجال • وان الجدول
المرقم (ب) الملحق بالاتفاقية يدل على ذلك بغاية الوضوح فهو يتضمن علاوة
على البضائع التقليدية التى يستوردها العراق من الدانمرك الآن - بضائع
وسلعا جديدة يؤمل أن تدخل قنوات التبادل التجارى بين البلدين بنتيجة
تنفيذ مشاريع التنمية الاقتصادية فى العراق - فتساعد على تطوير الصناعات
ولا سيما الصناعات الزراعية • ومن الامثلة على ذلك السلع المدرجة فى
الفقرة (٢) من الجدول المذكور تحت عنوان (المكنائن والاجهزة) وتشتمل
على المرحل ومكنائن الديزل والمكنائن الزراعية ومكنائن الطحين ومكنائن
صناعة الالبان وصناعة الغذاء ومعدات التأسيسات الكهربائية وغيرها كما ان
الجدول المرقم (أ) الخاص بالسلع المصدرة من العراق يتضمن علاوة على
الشعير والتمور والحبوب الاخرى القطن والجلود والمنتجات النفطية التى
يقوم العراق بانتاجها الآن •

ان الاتفاقية التى توقعها اليوم هى أول اتفاقية رسمية تعقد بين الشعبين
المسلمين الشغوفين بالحرية العراقى والدانمركى فى عهد جمهوريتنا الحرة
وبتوجيه من قائدنا الزعيم عبدالكريم قاسم وان كافة ما يقتضى لجعل هذه
الاتفاقية فعالة ومنتجة متوفر لدى الطرفين •

وفى الاخير أتقدم بشكرى الى سيادة القائم بالاعمال الدانمركى وأعضاء
المفوضية على ما بذلوه من الجهد والفهم المخلص خلال المباحثات التى أدت الى
عقد الاتفاقية •

والسلام •

خطاب القائم بالاعمال الدانماركي في حفلة التوقيع على اتفاقية التجارة بين الدانمارك والجمهورية العراقية ببغداد في ١٣ كانون الثاني ١٩٦٠

سيادة وزير التجارة

حضرات السادة الكرام

في هذا اليوم بعد مرور سنة ونصف من تفجير الثورة الخالدة التي انبثقت منها الجمهورية العراقية توقع اتفاقية تجارية بين الدانمارك والعراق • يقف العراق اليوم في بدء مرحلة جديدة من حياته بعد انتهاء فترة الانتقال تحت قيادة سيادة رئيس الوزراء اللواء الركن عبدالكريم قاسم البطل وان الحكومة الوطنية بمساندة وتعاون الشعب تحمل مسؤولية بناء العراق قويا ومزدهرا وان التقدم الاقتصادي الداخلي هو احد الاهداف الرئيسية وانعاش التجارة الخارجية هو احد الوسائل لتحقيق ذلك كما ان التعاون الدولي في الحقل الفني والصناعي يجرى تطويره باستمرار •

ان الدانمارك هي أول دولة في اوروبا الغربية تعقد اتفاقية تجارية مع الجمهورية العراقية • ان اتفاقتنا هذه ما هي الا اثباتا للعلاقات التجارية القائمة والتي برهنت على ممر السنين بانها كانت ذات منفعة كبيرة لكلا البلدين •

وخلال السنين التي مضت كانت مشتريات الدانمارك قد فاقت صادراتها الى العراق بنسبة كبيرة وحسب الاحصائية العراقية الاخيرة والمتوفرة لسنة ١٩٥٨ بلغت استيرادات الدانمارك حوالى ٣٠٪ من صادرات العراق مما جعل ترتيبنا الثانى بين عملاء العراق فى العالم اجمع ومن البديهي ان يكون البلدين شركاء فى التجارة •

ان تربية الحيوانات فى بلادنا متقدمة كثيرا وهى تشمل حوالى عشرة ملايين رأس من البقر والخنزير وان محاصيل الدانمارك وحدها لا تكفى لتغذية هذا العدد الهائل حيث ان مساحة الدانمارك تساوى عشر مساحة العراق ولنا ان نعتمد على منتجى العلف الحيوانى كالعراق كما ان العراق من جهته يطلب المكائن والعدد للزراعة وصناعة الالبان ولبناء صناعاته وتزويد مدنه بالماء والكهرباء وان مكائن وعدد مثل هذه تنتجها الدانمارك •

فى غضون بضعة عشرات من السنين مرت الدانمارك بتجارب جملة لتحويلها من بلد يعتمد كليا على انتاجه الزراعى الى بلد تلعب فيه الصناعة دورا أهم وان الصناعة الآن تشغل ضعف الايدى الزراعية وان ٣٨٪ من صادراتنا هى منتجات صناعية • وفى نفس الوقت ارتفعت تجارتنا الخارجية بسرعة بحيث بلغت الآن نسبة عالية بالنسبة للرأسمال الفردى فى العالم وتبلغ صادرات وواردات الدانمارك نحو ٩٩٠ مليون دينار أى أكثر بقليل من نصف مجموع الانتاج الوطنى •

ان تطورا مشابها سيحدث فى العراق فى السنين القادمة عندما يتحول من بلد زراعى الى بلد صناعى وفى نفس الوقت ستحظى التجارة الخارجية وتبادل السلع مع الدول الاخرى بأهمية بالغة •

ان الميل نحو جعل الزراعة مكتملة للصناعة الذى يشاهد فى كلا البلدين قد انعكس فى صادرات الدانمارك الى العراق وتؤلف البضائع الرئيسية كالمكائن الصناعية والعدد نحو ٨٠٪ من صادراتنا الى العراق اليوم وقد ارتفعت قيمة الصادرات الدانماركية من المكائن الكهربائية من ١٤٠٪ فى عام ١٩٥٨ الى ٦٠٠٪ اليوم مثل واحد على ما نقوله وانى لفخور بان اذكر ان ٣٠ مدينة عراقية زودت أو ستزود بطقوم مولدات كهربائية دانماركية •

اننا لمسرورون بالاهتمام الذى اظهرته السلطات العراقية المختصة فى عرض مكائن الديزل التى تنتجها شركة عالمية فى كوبنهاكن •

وان صورة مهمة أخرى فى تعاوننا هو تصنيع الزراعة فى العراق فان الخبراء الزراعيين الدانماركيين قد عرضوا مساعدتهم فى تطوير الثروة

الحيوانية العراقية وان المفاوضات بهذا الشأن تجرى بتقديم واننا نتوقع ان ترعى
مئات من البقر الدانماركى فى المراعى العراقية تحت اشراف مزارعين
عراقيين ودانماركيين •

ان تنظيم صناعة الالبان هو مشروع مهم آخر فان الصادرات الدانماركية
قد أصبحت فى متناول الايدى العراقية وفى كثير من مصانع الالبان التى
سيكمل انشاؤها فى هذا الربيع يمكن مشاهدة المكائن الدانماركية فيها •

ان تبادل البضائع بين بلدينا قد تبعه تعاون فى كثير من الحقول •

وخلال أسبوعين من هذا اليوم سيصل كوبنهاكن وفد عراقى للتعرف
على نتائج الصناعة الدانماركية كما ان الوفد سيقوم بدراسة الفن الدانماركى
فى صناعة الوحدات الكونكرتية للسكنى وللاغراض الصناعية كما سيزور
الوفد أيضا احدث مستشفى فى اوروبا الغربية وهو مستشفى البلدية الجديد
فى كوبنهاكن وسيبحث الوفد مسائل تصميم المدن ودرس امكانيات استخدام
مهندسين ومقاولين دانماركيين فى العراق •

ان هذا الوفد هو مجرد وفد لوفود أخرى مماثلة نأمل ان تقوم
بزيارة بلدنا •

اننا نترقب مجيء عدد من الموظفين العراقيين لدراسة الحركة التعاونية
عندنا كما نأمل بان يستفاد الكثير من العراقيين من الدعوات الموجه اليهم
من قبل المؤسسات الصناعية الدانماركية للتدريب فى مصانعها وفى أحواض
السفن والشركات الهندسية وكما نرحب بالعراقيين فى الدانمارك فاننا نأمل
ان نشاهد الدانماركيين يشتغلون فى العراق •

قبل مدة سرتنى ان أقدم للحكومة العراقية مجموعة من المهندسين
المدنيين الاستشاريين يبلغ عددهم ٤٥٠ وان المجموعة تشمل أوسع التنظيمات
من تصميم المدن الى الطرق والجسور ومن بناء المكاتب الى المستشفيات
والمدارس ومن المجارى الى السابيلوات والمراكز الرياضية •

ان تجارب وطاقة هؤلاء المهندسين هى تحت تصرف السلطات المسؤولة

عن بناء وتطوير المشاريع في الجمهورية العراقية •
ان جهود الحكومة العراقية في ضمان التقدم والازدهار لكافة أفراد الشعب يجرى تتبعها بكل اخلاص واهتمام في الدانمارك كما في بقية الدول الصديقة •

ونحن على استعداد لمشاركة هذه المنافع والتجارب التي حصلنا عليها بالعمل الشاق وعناية العلي القدير وبهذه الروح عقدت الاتفاقية وبنفس الروح تنفذ •

ومن حقى ان اعلن انه في المستقبل القريب سيقدم عرض دانماركى آخر الى الحكومة العراقية وان الوقت لا يسمح بالدخول في التفاصيل •

ولكن اسمحوا لى ان اذكر ان عددا من المؤسسات الصناعية الدانماركية التي تنتج البضائع الرئيسية الضرورية في تصنيع العراق قد شكلت مجموعة لغرض تأسيس تعاون وثيق مع الجمهورية العراقية وان المجموعة تعرض خدماتها ضمن اطار مناهج التصنيع في الحاضر والمستقبل للتطور الصناعى للبلاد • ان هذه الشركات الصناعية الدانماركية لها تحت تصرفها حوالى ٢٥٠٠٠ من الاختصاصيين والفنيين والمنفذين والمهندسين والعمال الاختصاصيين وهم يمثلون نحو قرن من الدقة والمهارة والاستقامة في أعمالها وهى خير ضمان للحكومة العراقية في أية مهمة تعهد الى هذه المجموعة ستنفذ على أحسن ما يرام وبمستوى عال من الكمال الفنى •

لقد انتهزت هذه الفرصة لاسرد بعض الامثلة عن المعنى العملى للاتفاقية •

نحن نعتقد ان هذه الاتفاقية هى واضحة ومحقة لغرضها •

اقدم شكرى الخالص للروح الاخوية التي اظهرتموها سيادتكم وبقية الاعضاء العراقيين تجاه المفوضية الدانماركية وخاصة أثناء المفاوضات التي أدت الى توقيع الاتفاقية •

واشكركم مجددا •

اتفاقية تجارية

بين حكومة الجمهورية العراقية وحكومة مملكة الدانمارك

ان حكومة الجمهورية العراقية وحكومة مملكة الدانمارك رغبة منهما
فى تنمية العلاقات التجارية ومواصلة التعاون الاقتصادى بين البلدين على
أساس المساواة والمنفعة المتبادلة اتفقتا على ما يلى :-

المادة الاولى

تقيم الحكومتان فيما بينهما علاقات تجارية واقتصادية مبنية على مبادئ
الاحترام للمصالح المتبادلة •

المادة الثانية

يمنح الفريقان المتعاقدان كل منهما الآخر معاملة أكثر الامم حظوة
فيما يتعلق بالتجارة وخاصة بالنسبة لجميع المسائل الكمركية والضرائب
والتكاليف الاخرى بالنسبة لخزن السلع • ولا تسرى هذه المعاملة على
ما يلى :-

أ - الامتيازات الممنوحة أو التى تمنح فى المستقبل من قبل أى من الفريقين
المتعاقدين لغرض تسهيل تجارة الحدود •

ب - الامتيازات الناشئة عن اتفاقية اتحاد كمركى أو منطقة للتجارة الحرة
اشترك فيها أى من الفريقين المتعاقدين أو قد يدخل فيها أى من
الفريقين المتعاقدين أو قد يقيم معها علاقة بموجب اتفاق خاص •

ج - الامتيازات والمنافع الخاصة الممنوحة أو التى قد تمنح من قبل الجمهورية
العراقية الى أية دولة عربية •

د - الامتيازات والمنافع الخاصة الممنوحة أو التى قد تمنح من قبل مملكة
الدانمارك الى فلندة أو ايسلندة أو النرويج أو السويد •

المادة الثالثة

يجرى تبادل السلع بين الفريقين المتعاقدين على أساس الجدولين (أ) و (ب) الملحقين بهذه الاتفاقية •
وليس فى هذه الاتفاقية ما يحول دون الاتجار فى السلع غير المذكورة فى الجدولين المنوه عنهما •

مع مراعاة أنظمة الاستيراد والتصدير السارية المفعول فى كلا البلدين يتعهد الفريقان المتعاقدان ان يمنح كل منهما الآخر اجازات الاستيراد والتصدير للسلع المدرجة أو غير المدرجة فى الجدولين الملحقين •

المادة الرابعة

يحتفظ الفريقان المتعاقدان لسلطاتهما المختصة بحق طلب اصدار شهادة منشأ للمنتجات المستوردة من البلد الآخر •

المادة الخامسة

يعفى ما يلى من الرسم الكمركى عند الاستيراد :

العينات والموديلات (Models) والنماذج (Patterns) التى تعتبر عند استيرادها بنظر السلطات الكمركية غير ذات قيمة أو ذات قيمة زهيدة اذا تعرضت للقطع أو التشويه أو للاجراءات المماثلة الاخرى الخاصة باخراجها من حوزة الكمارك •

المادة السادسة

تتمتع البواخر التى ترفع علم أى من الفريقين المتعاقدين وحمولاتها فى الموانئ البحرية للفريق المتعاقد الآخر بمعاملة أكثر الامم حظوة وذلك فيما يخص كافة المسائل المتعلقة بالملاحة والدخول الحر فى الموانئ المفتوحة للتجارة الخارجية والخروج منها وتسهيلات الموانئ ورسومها وأجور الشحن والتفريغ والضرائب وسائر الاجراءات الشكلية والتسهيلات وتموين البواخر التجارية ومعاملة ملاحيها وربانيتها على أن تراعى فى ذلك القوانين والانظمة السارية فى كلا البلدين • وتمتع الحكومتان المتعاقدتان عن اتخاذ

أى اجراء ذى طابع تمييزى من شأنه تقييد حرية بواخر أى من البلدين
للمساهمة فى المنافسة الاعتيادية مع بواخر أى بلد ثالث •

المادة السابعة

ترى حكومة الجمهورية العراقية وحكومة المملكة الدانماركية ان
اقامة المعارض التجارية والمعارض الاخرى فى اراضى كلا البلدين يعود
بالفائدة ومن شأنه أن يؤدى الى تطوير التجارة بينهما • ولهذا الغرض يمنح
كل من الفريقين المتعاقدين الفريق الآخر الحق فى اقامة المعارض التجارية
فى بلد الفريق الآخر وكافة التسهيلات الممكنة على ان تراعى فى ذلك
قوانين وأنظمة البلد الذى تقام فيه تلك المعارض •

يجوز ان تستورد سلع أى من الفريقين لاغراض المعرض الى بلد
الفريق الآخر بفض النظر عن التقييدات الكمية غير انه بخلاف ذلك تكون
هذه السلع خاضعة لانظمة الاستيراد السارية المفعول فى كلا البلدين فى
أية فترة معينة • وهذا يعنى بأن السماح ببيع مثل هذه السلع يمكن ان يتم
فقط بموجب سياسة الاستيراد فى البلد المختص •

المادة الثامنة

تجرى تسوية المدفوعات بين الفريقين المتعاقدين بالعملات القابلة
للتحويل وطبقا للقوانين والانظمة المعمول بها فى كلا البلدين •

المادة التاسعة

يوافق كلا الفريقين المتعاقدين على تأليف لجنة مختلطة لغرض دراسة
المشاكل الناشئة عن تطبيق هذه الاتفاقية والبحث عن الوسائل التى من شأنها
أن تؤدى الى توسيع التبادل التجارى بين بلدى الفريقين • وتجتمع هذه
اللجنة بناء على طلب أى من الفريقين المتعاقدين •

المادة العاشرة

يصادق على هذه الاتفاقية ويجرى تبادل وثائق الابرام فى بغداد

بأسرع وقت ممكن • وتدخل الاتفاقية الى حيز التنفيذ اعتبارا من يوم تبادل
وثائق الابرام وتبقى سارية المفعول لمدة سنة • وتجدد تلقائيا لفترات مماثلة
بعد ذلك الا اذا تقدم أى من الفريقين باشعار تحريرى لانهاؤها وذلك قبل
ثلاثة أشهر من انتهاء العمل بالاتفاقية فى أية سنة •

كتب فى بغداد بتاريخ ١٣ كانون الثانى ١٩٦٠ وذلك بنسختين
أصليتين كل منهما باللغات العربية والدنماركية والانكليزية ويعول على
النصوص الثلاثة على حد سواء •

عن حكومة الجمهورية العراقية

عن حكومة مملكة الدنمارك

الجدول (آ)

السلع المعدة للتصدير من العراق الى الدانمارك

- ١ - الشعير
- ٢ - التمور
- ٣ - الذرة
- ٤ - الحبوب الاخرى
- ٥ - المصارين
- ٦ - اللوز
- ٧ - البذور الزيتية
- ٨ - العلف المصنوع من بقايا البذور الزيتية (Oil Cakes)
- ٩ - مواد علف أخرى
- ١٠ - المنتجات النفطية
- ١١ - البسط والسجاد
- ١٢ - القطن وبذور القطن
- ١٣ - الجلود الخام

الجدول (ب)

السلع المعدة للتصدير من الدانمارك الى العراق

- ١ - المنتجات الحيوانية والنباتية - المواد الغذائية
- الحليب المعب
- الزبدة
- الجبن
- البطاطة للاكل وللبذور
- مادة المولت (Malt) التى تستخدم فى صناعة البيرة وتقطير الكحول

- بذور لاغراض الزراعة والبستنة
- الزيوت والشحوم الحيوانية والنباتية
- الحوامض الشحمية
- اللحوم المعلبة ومنتجات اللحوم المحفوظة بأشكال أخرى
- الاسماك المعلبة
- العلك
- البسكويت والبسكويت من نوع (Crackers)
- الشوكلاته وحلويات أخرى
- المشروبات الروحية

٢ - المكائن والاجهزة وغيرها :

- أجهزة مراحل كاملة وتأسيساتها
- مكائن ديزل ومكائن احتراق أخرى
- مضخات ومكائن لضغط الهواء
- معدات لتكييف الهواء ومبردات هوائية وأجهزة تجديد الهواء
- أجهزة التبريد بضغط الهواء ومعدات للتبريد اوتوماتيكية ومعدات تبريد أخرى •
- المصاعد الكهربائية (Lifts)
- رافعات (كرينات) ومعدات لتفريغ الشاحنات
- مكائن زراعية بما فيها مكائن الطحين
- مكائن لصناعة الالبان
- مكائن لصناعة الغذاء
- مكائن لغسل الملابس وتنظيفها وكيها وصبغها •
- مكائن لصناعة الاحذية •
- أدوات المكائن
- مكائن اللحيم

- معدات للكراجات ومحلات خدمة السيارات
- آلات الاستساح وسائر لوازم ومعدات المكاتب
- مكائن لصنع السمنت
- محركات كهربائية ومولدات وغيرها
- بطاريات جافة
- مكائن كهربائية ولوازم منزلية كهربائية أخرى
- قابلوات وأسلاك
- معدات لاغراض التأسيسات الكهربائية
- بطانات البريك للسيارات (Break Linings) والاعلفة
- (Gaskets) وغيرها من أجزاء السيارات
- أجهزة طبية ولوازم المستشفيات والعيادات
- أجهزة مساعدة للسمع
- عدد للقياس

٣ - منتجات صناعية أخرى

- السمنت الابيض والسمنت الملون والسمنت المستعمل فى ابار النفط وصنع السمنت
- الاصباغ والوارنيش الصافى (Lacquers) بما فى ذلك المنتجات الاصطناعية
- مادة الرنين لصنع الجبن وكذلك مواد لتلوين الزبدة والجبن
- المنتجات الصيدلانية بما فيها المواد الاولية والمواد شبه المصنوعة
- الجلود الخام
- قوايش تشغيل المكائن (Driving Belts) وقوايش لاجهزة النقل (Conveyor Belts)
- مواد التغليف و سلع أخرى مصنوعة من الورق والمقوى
- الجوارب الطويلة والجوارب القصيرة والملابس الاخرى

- حجر الطاحونات وأحجار التسنين وورق السنبادج وقماش لصقل وتنظيف المعادن
- الطابوق الناري وطابوق (Moler) العازل للحرارة ومقاوم للنار
- أدوات
- شلفات حلاقة
- أدوات منزلية بما فيها لوازم المائدة
- لوازم الانارة والستائر المعدنية وسائر المواد اللازمة لأغراض الزينة الداخلية
- منتجات الصناعة اليدوية (مصنوعة من الفضة أو المعادن غير الثمينة أو الخزف أو السيراميك أو الخشب أو الورق أو النسيج)

كتاب ملحق

بغداد في ١٣ كانون الثاني ١٩٦٠

سيادة السيد عبداللطيف الشواف المحترم

وزير التجارة - بغداد

بالإشارة الى الاتفاقية التجارية التي وقعت اليوم بين حكومة مملكة الدانمارك وحكومة الجمهورية العراقية الى الشرف أن أؤيد ما يلي :

خلال مباحثاتنا التي سبقت عقد الاتفاقية التجارية تم الاتفاق على ان الحكومة الدانماركية والحكومة العراقية تحددوهما الرغبة في زيادة تطوير وتسهيل العلاقات التجارية بين البلدين - تعتبران أن من قبيل التعهد المتبادل منح تأييدهما لاي مسعى من شأنه المساهمة في تحقيق الاهداف المذكورة • وتم الاتفاق كذلك على أن تعد الحكومتان باطلاع المستوردين في بلديهما على الاتفاقية التجارية بغية تشجيع شراء واستيراد السلع من البلد الآخر •

وستتخذ الحكومتان كافة الخطوات الاخرى التي من شأنها ان تؤدي الى توسيع العلاقات التجارية بين الدانمارك والعراق • هذا وتم الاتفاق خلال مباحثاتنا أيضا على أن تشجيع التعاون في حقل الصناعة والهندسة والتعهدات من شأنه ان يحقق النفع المتبادل لكلا البلدين • ولاجل تنمية هذا التعاون ينبغي أن تتاح الفرصة الى أقصى حد مستطاع للمهندسين ومؤسسات الصناعة والتعهدات التابعة لاحد البلدين للعمل في البلد الآخر في نطاق الحدود التي تقررها حاجات كل من البلدين وسياسته العامة • وبغية تهيئة منافسة مشروعة وعادلة مع المؤسسات التابعة للبلدان الاخرى يمنح من يشغل في حقل الصناعة والهندسة والتعهدات من المواطنين والشركات التابعة لاي من البلدين في البلد الآخر كافة

التسهيلات الممكنة كما يتمتع بكل حماية قانونية وادارية طبقا للقوانين
والانظمة السارية فى ذلك البلد •

أكون ممتنا جدا لو تفضل سيادتكم بنأيد كون الكتاب أعلاه يبين
بصورة صحيحة التفاهم الذى تم التوصل اليه فيما بيننا •
وتقبلوا يا سيادة الوزير فائق تقديرى واحترامى •

المخلص

ترويلز مانك

القائم بالاعمال الدانماركى

الجواب

بغداد فى ١٣ كانون الثانى ١٩٦٠

سيادة ترويلز مانك المحترم

القائم بالاعمال الدانماركى - بغداد

لى الشرف أن أؤيد تسلم كتابكم المؤرخ بتاريخ اليوم والذى جاء فيه
ما يلى :

« خلال مباحثاتنا التى سبقت عقد الاتفاقية التجارية تم الاتفاق على أن
الحكومة الدانماركية والحكومة العراقية تحدوهما الرغبة فى زيادة تطوير
وتسهيل العلاقات التجارية بين البلدين - تعتبران أن من قيل التعهد
المتبادل منح تأييدهما لاي مسعى من شأنه المساهمة فى تحقيق الاهداف
المذكورة •

وتم الاتفاق كذلك على أن تعد الحكومتان باطلاع المستوردين فى
بلديهما على الاتفاقية التجارية بغية تشجيع شراء واستيراد السلع من البلد
آخر •

وستتخذ الحكومتان كافة الخطوات الاخرى التى من شأنها أن
تؤدى الى توسيع العلاقات التجارية بين الدانمارك والعراق •

هذا وتم الاتفاق خلال مباحثاتنا أيضا على ان تشجيع التعاون فى حقل
الصناعة والهندسة والتعهدات من شأنه ان يحقق النفع المتبادل لكلا
البلدين • ولأجل تنمية هذا التعاون ينبغي أن تتاح الفرصة الى أقصى حد
مستطاع للمهندسين ومؤسسات الصناعة والتعهدات التابعة لأحد البلدين
للعمل فى البلد الآخر فى نطاق الحدود التى تقررها حاجات كل من البلدين
وسياسته العامة • وبغية تهيئة منافسة مشروعة وعادلة مع المؤسسات التابعة
للبلدان الاخرى يمنح من يشتغل فى حقل الصناعة والهندسة والتعهدات من
المواطنين والشركات التابعة لاي من البلدين فى البلد الآخر كافة التسهيلات
الممكنة كما يتمتع بكل حماية قانونية وإدارية طبقا للقوانين والانظمة السارية
فى ذلك البلد •

أؤيد بهذا أن كتابكم أعلاه يبين بصورة صحيحة التفاهم الذى تم
التوصل اليه فيما بيننا •

وتقبلوا سيادتكم فائق تقديرى واحترامى •

المخلص

عبد اللطيف الشواف

وزير التجارة

الاتفاقية التجارية واتفاقية المرفوعات

بين

الجمهورية العراقية والجمهورية التونسية

كلمة الدكتور مظفر حسين جميل

رئيس الوفد التجارى العراقى
فى حفلة التوقيع على الاتفاقية التجارية
واتفاقية المدفوعات بين الجمهوريتين
العراقية والتونسية

والتي جرت فى الساعة الخامسة والنصف من مساء يوم الخميس

الموافق ٢٨-١-١٩٦٠

سيادة الرئيس المحترم

حضرات السادة المحترمين

يطيب لى فى هذه المرحلة الاخيرة من مباحثاتنا الاخوية المثمرة أن
أعبر لكم ، باسم أعضاء الوفد العراقى ، وباسم حكومة الجمهورية العراقية ،
عن بالغ الشكر لما أحطنا به من حفاوة وتكريم ، وأن أذكر بالاعتزاز والفخر
رعاية فخامة رئيس الجمهورية التونسية والسادة كاتب الدولة للمالية
والتجارة ومحافظ البنك المركزى وحضرات رئيس وأعضاء الوفد التجارى
التونسى والزملاء الآخرين الذين لم يدخروا وسعا فى مساعدتنا •

ان ما بين شعبينا من روابط اللغة والتاريخ والدين ، ومن وشائج الكفاح
المريير ضد الاستعمار ، ليجعلنا أخرى من غيرنا بتوخى طابع العلاقات الدولية
التي يتميز بها هذا العصر ، وهو طابع تبادل المنافع ، والتعاون على حل
المشاكل واسناد الكيانات الاقتصادية بعضها بعضا •

ولقد اثبتت تجارب السنوات الاخيرة ، المرة بعد المرة ، أن امكانيات
التعاون الاقتصادى وتبادل المنافع بين البلاد المتخلفة اقتصاديا ممكن بشكل
فعال والى حدود بعيدة • بل أن هذا التبادل وذلك التعاون ايسر منالا وأقل
مشاكل وأبعد أثر ، فى كثير من الاحوال ، من التعاون بين البلاد التي

سارت شوطا بعيدا في مضمار التطور الاقتصادى •

ولسنا نشك أن في ما توصلنا اليه من اتفاق بشأن التبادل التجارى
وبشأن المدفوعات سيكون مثالا آخر للامكانيات سالفة الذكر ، وسيبرهن
مرة أخرى على أهمية تلك الامكانيات • كما أننا واثقون من أن هذا
الاتفاق ، القابل للتطور بصورة متناسقة مع الظروف الاقتصادية فى بلدينا ،
وهى فى تغيرها الدائب ، سينفعنا معا أكبر النفع فى سيرنا الحثيث نحو هدفنا
المشترك بقيادة الزعيمين العظيمين عبدالكريم قاسم والحبيب بورقيبة ، ألا
وهو هدف : الرفاه للجميع • والسلام عليكم •

كلمة السيد منصور معلى

رئيس الوفد التجارى التونسى

بمناسبة التوقيع على الاتفاقية التجارية

واتفاقية المدفوعات بين الجمهوريتين

العراقية والتونسية

فى الساعة الخامسة والنصف من مساء يوم الخميس الموافق ٢٨-١-١٩٦٠

سيدى رئيس الوفد العراقى الموقر

ايها السادة الافاضل

اليوم كللت لمفاوضات بين الوفدين بالنجاح وابرم هذا الاتفاق بين تونس والعراق .

والامر الذى أحب أن اسجله بكل ابتهاج بهذه المناسبة السعيدة هو أن هذه المفاوضات ليست ككل المفاوضات وهذا الاتفاق ليس ككل الاتفاقات التى أبرمتها تونس فى الميدان الاقتصادى .

ان روح الاخوة الصادقة ، والاخلاص التام للمصالح المشتركة ، والتقدير المتبادل الذى ساد هذه المفاوضات ، وكذلك السرعة التى تمت بها على أحسن وجه ، تدل على شئ عظيم هو أن الروابط التى تجمع بيننا أقوى من كل عوامل التفرقة التى توالى على مر السنين . فهذا دليل على أنه بالرغم مما يضعه الاستعمار بين أقطارنا من أسباب التفرقة والابتعاد يكفى أن نلتقى حتى يسود فوراً التفاهم والالتئام بيننا ، كما لو لم تفرق أبداً .

وهذا الاتفاق وهو أول اتفاق يعقد منذ قرون بين بلدينا الشقيقتين ، يكتسب أهمية خاصة إذ أنه يوطد الروابط العريقة بيننا ويجسمها فى مبادلات تجارية واقتصادية من شأنها أن تفتح عهداً جديداً من التعاون

الوثيق بين العراق وتونس في سبيل مستقبل أفضل ، قائم على المصلحة المشتركة والتقدير المتبادل •

وقد أنجزنا في ظرف قصير اتفاقيتين :

فالاولى تهم المدفوعات بين الجمهوريتين على أساس الدينار العراقي ، وهي عملة عارضت كل الصدمات الاستعمارية واكتسبت قوة عظيمة ، اذ أن العملة المتداولة في العراق مغطاة بنسبة مائة بالمائة بالذهب والعملات الاجنبية • ورغم الانفصال عن منطقة الاسترليني فان عملتكم قوية تبعث على الثقة والاطمئنان •

ويسرنا أيضا أن نقول بهذه المناسبة أن الدينار التونسي قد سجع بدوره في مصارحته لكل العقبات التي أعترضته ، ورغم انفصاله عن الفرنك الفرنسي فانه ما انفك يتقوى وأصبح يضاهي أقوى العملات الموجودة لان العملة المتداولة في تونس هي كذلك مغطاة بنسبة مائة بالمائة بالذهب والعملات الاجنبية •

وهذا دليل واضح على أن مصالح الوطن تكون سائرة نحو النجاح والتوفيق اذا ما كانت في أيدي أبناء البلاد المخلصين •

والاتفاقية الثانية تخص المبادلات التجارية •

وقد يساءل البعض عن البضائع التي يمكن تبادلها بين البلدين ومتوجاتها متشابهة في الظاهر • ولكن بفضل المفاهمات التي جرت ، وجدنا أن العراق يمكنه أن يصدر الى تونس بعض المنتجات الحيوانية والزراعية كالتمور والررز والجوب ، وكذلك بعض المواد الاولية : كالنفط الخام والتبغ • ويمكن لتونس من جهتها أن تصدر الى العراق زيت الزينون وبعض المنتجات المعدنية : كالرصااص والفوسفات والمصبرات وبضائع أخرى كالاسفنج والفلين ومصنوعات الجلد وغيرها •

يسرني أن أقول أن العراق لم ينتظر توقيع الاتفاقية ليبادر بشراء

خمسین طنا من زيت الزيتون وهى عملية تجارية تعد بادرة خير تبشر
بكل خير •

وقد تضمنت هذه الاتفاقية أيضا اشارة الى بحث مراحل أخرى
كالتخفيض من المراسم الجمركية أو الغائها وانشاء منطقة تجارة حرة • وأملی
وطيد فی أن كل هذه التدابير الهامة سيتم ضبطها فی المستقبل ان شاء الله •

وختاما أسمحو لى سيدى الرئيس بأن أعرب لكم ولكافة زملائى
أعضاء الوفد العراقى المحترم عن أخلص عبارات الشكر والامتنان لما أبدىتموه
من تفهم وتعاون كبير كان له أحسن الوقع فى نفوسنا جميعا ويسر لنا كثيرا
مهمتنا وكان له الفضل الاكبر فى نجاح هذه المفاوضات •

والسلام عليكم ورحمة الله

اتفاقية تجارية

بين الجمهورية العراقية والجمهورية التونسية

ان حكومة الجمهورية العراقية وحكومة الجمهورية التونسية لما كان غرضهما تدعيم التعاون الاقتصادي وتنمية التبادل التجارى بين بلديهما وتعزيز أواصر الصداقة التي تربط بين شعبيهما الشقيقين اتفقتا على ما يأتي :-

المادة الاولى

تقام العلاقات الاقتصادية والتجارية بين البلدين المتعاقدين على أساس المساواة والمنافع المتبادلة ولغرض تنمية العلاقات التجارية والاقتصادية بين البلدين يعمل الفريقان المتعاقدان على موازنة أقيام الصادرات والاستيرادات للسلع المتبادلة بينهما وعلى تبادل أقصى ما يمكن من المساعدات والمعونة الفنية والعلمية .

المادة الثانية

آ - تسمح حكومة الجمهورية العراقية باستيراد المنتجات الزراعية والحيوانية والصناعية والثروات الطبيعية المدرجة في الجدول (ب) والتي منشؤها الجمهورية التونسية والمستوردة مباشرة الى الجمهورية العراقية وتسمح حكومة الجمهورية التونسية من جانبها بتصدير هذه المنتجات .

ب - تسمح حكومة الجمهورية التونسية باستيراد المنتجات الزراعية والحيوانية والصناعية والثروات الطبيعية ذات المنشأ العراقى والمدرجة في الجدول (آ) والمستوردة مباشرة الى الجمهورية التونسية وتسمح حكومة الجمهورية العراقية بتصدير هذه المنتجات .

ج - لا يقتصر التبادل التجارى بين البلدين على السلع المدرجة في الجدولين المذكورين أعلاه .

د - يجرى تبادل المنتجات المذكورة في الجدولين (آ) و (ب) الملحقين

بهذه الاتفاقية وكذلك تبادل السلع الأخرى فى حدود الامكانيات الاقتصادية لكل من البلدين ووفقا لانظمة الاستيراد والتصدير السائدة فيهما • وتمنح لهذا الغرض اجازات الاستيراد والتصدير اللازمة بعد مراعاة قوانين وأنظمة الاستيراد والتصدير فى كلا البلدين •

المادة الثالثة

مع الاحتفاظ بالوضعيات الخاصة لكل من الفريقين المتعاقدين والناجمة عن اتفاقات سبق لاي منهما الالتزام بها قبل عقد هذه الاتفاقية تمنح حكومتا الجمهورية العراقية والجمهورية التونسية كل منهما الأخرى معاملة أكثر الامم حظوة وخاصة فيما يتعلق بالرسوم الكمركية والضرائب وسائر التكاليف والرسوم الأخرى المفروضة على تجارة الاستيراد وتجارة الترانزيت ولا تشمل هذه المعاملة الامتيازات والحصانات والاعفاءات الخاصة الممنوحة أو التى تمنح فى المستقبل الى :

- آ - الاقطار المتاخمة لغرض تسهيل تجارة الحدود •
- ب - البلاد التى تؤلف مع احد الفريقين المتعاقدين اتحادا كمرکيا أو منطقة تجارة حرة والبلاد الداخلة مع احدهما فى اتفاقية تؤدى الى تأسيس اتحاد كمرکي أو منطقة تجارة حرة •

المادة الرابعة

يتعهد كل من الفريقين بان يعامل بواخر وطائرات الفريق الآخر معاملة مماثلة لتلك التى تعامل بها بواخر وطائرات أى بلد آخر لاسيما فيما يتعلق برسوم العبور والمراسى ودلالة المراكب والمنارات وكذلك بالنسبة للرسوم المدفوعة فى مراسى احد الفريقين •

المادة الخامسة

لا يجوز اعادة تصدير السلع المستوردة من احد البلدين الى بلد ثالث الا بعد استحصال موافقة مسبقة من السلطات المختصة فى البلد المصدر •

المادة السادسة

تؤلف لجنة عراقية - تونسية مختلطة تجتمع بناء على طلب أى من الفريقين المتعاقدين وذلك للسهر على تنفيذ هذه الاتفاقية وتقديم الاقتراحات الخاصة باجراء التعديلات اللازمة على جداول السلع الملحقة بها وكذلك التدابير التى من شأنها توسيع نطاق الصلات التجارية بين البلدين وبصورة خاصة تبادل الاعفاء والتخفيض من الرسوم الكمركية والتدابير الاخرى المؤدية الى انشاء منطقة تجارة حرة .

المادة السابعة

تجرى تسوية كافة المدفوعات الناشئة عن تطبيق هذه الاتفاقية بموجب اتفاقية المدفوعات الموقع عليها بتاريخ اليوم .

المادة الثامنة

يوافق الفريقان المتعاقدان على منح كل منهما الآخر التسهيلات الكمركية والادارية الممكنة لاقامة المعارض التجارية والمعارض الاخرى فى اراضى كلا البلدين على ان تراعى فى ذلك القوانين والانظمة السارية بهذا الشأن .

المادة التاسعة

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ اعتبارا من تاريخ تبادل وثائق الابرام الخاصة بها وتبقى سارية لمدة سنة واحدة تتجدد بعدها تلقائيا سنة بعد اخرى ما لم يبلغ احد الفريقين الفريق الآخر تحريريا برغبته فى انهاءها وذلك قبل ثلاثة أشهر على الاقل من موعد انتهاء العمل بها .

كتب فى تونس بتاريخ الثامن والعشرين من شهر كانون الثانى ١٩٦٠ بنسختين أصليتين كل منهما باللغة العربية .

نيابة عن حكومة الجمهورية التونسية نيابة عن حكومة الجمهورية العراقية
السيد منصور معلى الدكتور مظفر حسين جميل

الجدول (آ)

السلع العراقية المعدة للتصدير
الى الجمهورية التونسية

الحيوانات الحية
القطن الخام
غزل القطن
تمور الزهدى
الدبس (عصير التمور)
الشعير
الحنطة
الدخن
الرز
حبوب غذائية أخرى
بقول مجففة
العفص
الجلود الخام
الصوف وشعر الماعز
النفط الخام والمنتجات النفطية
السكاير والتبوغ
منتجات الصناعات التقليدية

الجدول (ب)

السلع التونسية المعدة للتصدير
الى الجمهورية العراقية

بقول مجففة (فول ولوبيا وعدس وحمص الخ ٠٠٠)
لوز

ليـبـون
زيت الزيتون
زيت الفيتورا (زيت الزيتون المستعمل للأغراض الصناعية)
سمك مجفف أو معلب
طماطم وفواكه ومواد غذائية أخرى معلبة
حبوب غذائية
تـوابـل
تمور دكله نور
خمور وليكورات
الزيوت الطيارة
مصنوعات من الجلد وأحذية جلدية
خفافة (فلين) ومصنوعاته
اسفنج طبيعي
رصاص
الفوسفات ومشتقاته
مواد من البلور
مواد من البلاستيك
منتجات الصناعات التقليدية

سيادة رئيس الوفد التجارى التونسى السيد منصور على المحترم

اشارة الى الاتفاقية التجارية الموقعة بين بلدنا بتاريخ اليوم لقد تم التفاهم بين الجانبين العراقى والتونسى على ان اللجنة العراقية التونسية المختلطة المنصوص عليها فى المادة السادسة من هذه الاتفاقية ستجتمع لأول مرة فى أقرب وقت ممكن وذلك لاقتراح التدابير المذكورة فى المادة السادسة المشار اليها .

أكون ممتنا لو أيديتم كون ما جاء أعلاه يبين بصورة صحيحة التفاهم الذى تم بيننا .

وتقبلوا فائق الاحترام

تونس ٢٨ كانون الثانى ١٩٦٠

رئيس الوفد العراقى
الدكتور مظفر حسين جميل

سيادة رئيس الوفد التجارى العراقى الدكتور مظفر حسين جميل المحترم

استلمت كتابكم المؤرخ بتاريخ اليوم والذى جاء فيه ما يلى :
اشارة الى الاتفاقية التجارية الموقعة بين بلدنا بتاريخ اليوم لقد تم التفاهم بين الجانبين العراقى والتونسى على ان اللجنة العراقية التونسية المختلطة المنصوص عليها فى المادة السادسة من هذه الاتفاقية ستجتمع لأول مرة فى أقرب وقت ممكن وذلك لاقتراح التدابير المذكورة فى المادة السادسة المشار اليها .

أؤيد كون ما جاء فى كتابكم المذكور يبين بصورة صحيحة التفاهم الذى تم بيننا .

وتقبلوا فائق الاحترام

تونس ٢٨ كانون الثانى ١٩٦٠

رئيس الوفد التونسى
منصور على

اتفاقية المدفوعات

بين

الجمهورية العراقية والجمهورية التونسية

لما كانت حكومة الجمهورية العراقية وحكومة الجمهورية التونسية ترغبان في تسهيل وتنظيم المدفوعات المباشرة بين بلديهما فقد عقدتا الاتفاقية التالية :

المادة الاولى

آ - يفتح البنك المركزى العراقى الذى يعمل نيابة عن حكومة الجمهورية العراقية حسابا بالدينار العراقى بأسم البنك المركزى التونسى الذى يعمل نيابة عن حكومة الجمهورية التونسية ويسمى « حساب الجمهورية التونسية » ولا تستوفى عن هذا الحساب أية فائدة أو أجور .

ب - يفتح البنك المركزى التونسى الذى يعمل نيابة عن حكومة الجمهورية التونسية حسابا بالدينار العراقى بأسم البنك المركزى العراقى الذى يعمل نيابة عن حكومة الجمهورية العراقية ويسمى « حساب الجمهورية العراقية » ولا تستوفى عن هذا الحساب أية فائدة أو أجور .

ج - يجرى تسديد جميع المدفوعات الجارية المنصوص عليها فى الملحق المرفق بهذه الاتفاقية عن طريق الحسابين المذكورين فى الفقرتين (أ) و (ب) أعلاه على ان تراعى فى ذلك الانظمة والقوانين المعمول بها فى كل من البلدين .

د - تكون المعاملات التى تنتج عنها مدفوعات وفقا لهذه الاتفاقية محررة بالدينار العراقى كعملة للحساب .

المادة الثانية

فى حالة حدوث أى تغيير فى القيمة الاسمية للدينار العراقى بالنسبة

لقيمته الذهبية (الدينار العراقي يساوى حاليا ٢٤٨٨٢٨ غرام من الذهب الخالص) يقوم البنك المركزى العراقى حالا بتعديل رصيد الحسابين المذكورين فى المادة الاولى من هذه الاتفاقية حسبما هو مبين فى يوم حدوث التغيير بحيث يعاد تثبيت قيمة الذهب الفعلية للرصيد بالتبعية .

المادة الثالثة

يجوز ان يكون رصيد الحسابين المذكورين فى المادة الاولى دائما أو مدينا لاحد الفريقين المتعاقدين بمبلغ لا يتجاوز (١٠٠٠٠٠) مائة الف دينار عراقى وتجرى تسوية أى مبلغ يزيد على المقدار المبين أعلاه عند طلب الفريق الدائن وذلك خلال شهر واحد من تاريخ تقديم الطلب ووفقا للمادة السادسة .

المادة الرابعة

يقوم البنكان المركزيان العراقي والتونسي فى ٣١ كانون الاول من كل سنة بتدقيق أى رصيد دائن لآى من الفريقين المتعاقدين كما هو مبين فى الحسابين المنصوص عليهما فى المادة الاولى من هذه الاتفاقية على ان يتم هذا التدقيق وتسديد الرصيد كاملا خلال شهر واحد من التاريخ المذكور أعلاه .

المادة الخامسة

فى حالة انتهاء العمل بهذه الاتفاقية يظل الحسابان المنصوص عليها فى المادة الاولى مفتوحين ستة أشهر لتصفية العمليات الجارية التى تشملها هذه الاتفاقية .

ويسدد الرصيد المتبقى فى الحسابين المذكورين من قبل الطرف المدين عن طريق تصدير بضائع يسمح الطرف الآخر باستيرادها واذا تبقى رصيد بعد انقضاء الاشهر الست المذكورة فيسدد فورا ووفقا للمادة السادسة .

المادة السادسة

تجرى تسوية المدفوعات المنصوص عليها فى المواد الثالثة والرابعة

- والخامسة من هذه الاتفاقية بأية صورة يرتضيها الفريقان من الصور الآتية :
- آ - بعملة الفريق الدائن على ان تكون هذه العملة قابلة للتحويل .
 - ب - بتحويل الفريق المدين لفائدة الفريق الدائن رصيذا دائنا مسجلا لفائدة الفريق المدين وناجما عن اتفاقيات مدفوعات عقدتها هذا الاخير مع دول أخرى وذلك بعد موافقة كل فريق يهمه الامر .
 - ج - بعملة قابلة للتحويل يتفق عليها الفريقان .

المادة السابعة

يتفق البنك المركزى العراقى والبنك المركزى التونسى فيما بينهما على الاجراءات الفنية للعمل بهذه الاتفاقية .

المادة الثامنة

- آ - لا يجوز لاحد الطرفين المتعاقدين اعادة تصدير السلع المستوردة الى بلاده من بلاد الطرف الآخر الا بعد الحصول على موافقة السلطات المختصة فى البلد المصدر الاصلى .
- ب - لا يجوز اجراء عمليات المفاضلة الا بموافقة السلطات المختصة فى كلا البلدين .

المادة التاسعة

تدخل هذه الاتفاقية الى حيز التنفيذ اعتبارا من تاريخ تبادل وثائق الابرام الخاصة بها وتبقى سارية المفعول لمدة سنة واحدة تتجدد بعدها تلقائيا سنة بعد أخرى ما لم يبلغ احد الفريقين الفريق الآخر تحريريا برغبته فى انائها وذلك قبل ثلاثة أشهر على الاقل من موعد انتهاء العمل بها .

كتب فى تونس بتاريخ ٢٨ كانون الثانى ١٩٦٠ بنسختين اصليتين كل منهما باللغة العربية .

نيابة عن حكومة الجمهورية التونسية نيابة عن حكومة الجمهورية العراقية

ملحق

قائمة المدفوعات الجارية

- ١ - قيمة السلع المتبادلة ونفقات شحنها والتأمين عليها والمصاريف الاخرى المتعلقة بها .
- ٢ - نفقات ورسوم السفن التابعة لكل من الفريقين فى موانئ الفريق الآخر .
- ٣ - المصروفات والارباح الناجمة عن تجارة الترانزيت .
- ٤ - ريع رؤوس الاموال الثابتة والمنقولة الموظفة فى بلد احد الطرفين المتعاقدين لدى الطرف الآخر .
- ٥ - نفقات البعثات الدبلوماسية والقنصلية والوفود الرسمية والنفقات الحكومية الاخرى .
- ٦ - نفقات اقامة الطلاب ودراساتهم ورواتب وأجور ومدخرات الموظفين والخبراء التابعين لاحد البلدين المقيمين فى البلد الآخر .
- ٧ - التسديدات الدورية لادارة البريد والبرق والهاتف ومؤسسات النقل العامة .
- ٨ - الايرادات الصافية الناجمة عن استثمار الخطوط الجوية والمواصلات الاخرى .
- ٩ - الضرائب والرسوم وكذلك الغرامات والتعويضات المترتبة على احكام قضائية أو ادارية .
- ١٠ - اقساط وتعويضات للتأمين واعادة التأمين .
- ١١ - المبالغ المستحقة لقاء براءات الاختراع وحقوق التأليف طبقا للقوانين القائمة فى كل من البلدين .

١٢- المبالغ المستحقة من عرض أفلام أحد الطرفين المتعاقدين لدى الظروف
الآخر ومن بيع الكتب والصحف والمجلات والنشرات الدورية التي
تصدر في أحد البلدين وتباع في البلد الآخر .

١٣- المدفوعات المذكورة أعلاه ليست على سبيل الحصر ويمكن باتفاق
حكومتى الطرفين إضافة أى نوع آخر من المدفوعات إليها ويجرى
ذلك بموجب تبادل كتب من الجانبين .

الاتفاقية التجارية

بين

الجمهورية العراقية والجمهورية الهندونيسية

كلمة سيادة عبداللطيف الشواف

بمناسبة توقيع الاتفاقية التجارية

بين الجمهورية العراقية والجمهورية الاندونيسية

فى اليوم الرابع من شهر نيسان ١٩٦٠

سميدى الوزير

يشرفنى أن أقوم اليوم بتوقيع الاتفاق التجارى المعقود بين الجمهورية العراقية والجمهورية الاندونيسية وبذلك يكون قد تم وضع أول اطار قانونى يهىء الشروط اللازمة لتنظيم العلاقات التجارية بين بلدينا ولتنميتها وتطورها على أسس المساواة والتكافؤ والمصالح المتبادلة .

ان توقيع الاتفاقية فى الوقت الذى يزور فيه القائد الوطنى الكبير الرئيس سوكارنو بلادنا يبرز هذه الاتفاقية كثمرة من ثمار زيارته هذه وان الطريقة اليسيرة والصميمة التى اديرت بها المفاوضات لعقدها لتدل بشكل أكيد على سعة الاسس والقواعد التى تلتقى عندها الخطوط العامة لسياسة بلدينا ولاهدافهما المشتركة .

ان الصلات بين الشعبين العربى والاندونوسى صلات تاريخية قديمة فالملاحة عبر المحيط الهندى قد أنشأت أولى عمليات التبادل التجارى بين بلاد العرب واندونيسيا كما حملت هذه السفن أولى الجاليات العربية الى اندونوسية وعملت بذلك على توحيد العقيدة الدينية لدى الشعبين وادخلت كثيرا من قيم الحضارة الاسلامية الى المجتمع الاندونوسى .

وفى العصور الاستعمارية كافح الشعبان فى جبهة واحدة عين القوى التى عملت على ابقاء حالة التخلف الاقتصادى فى البلدين لمصلحة النمو الطفيلى للاقتصاد الاستعمارى والآن يقف البلدان الشقيقان مشتركين معا فى أسس سياستهما العامة المبنية على الحياد الايجابى والتعايش السلمى وعدم الانحياز فى العلاقات السياسية والاقتصادية وفى تخطيط الاقتصاد الوطنى

لخدمة التقدم الاجتماعى لمجموع الشعب • هذه الاسس التى زادها اشراقا
اطلاق اسم (باندونك) مدينتكم الجميلة عليها •

ان كافة مقومات التقارب بين بلدينا بارزة وفعالة وتكاد تنعدم بالمرّة
نقاط الاختلاف وفى هذا الجو الحى نأمل ان يتطور التبادل التجارى ويتسع
مداه وخاصة بعد اكمال مشاريع التنمية الاقتصادية فى البلدين •

ان حاجة العراق الحالية الى الشاى والحبوب الزيتية والاششاب وحاجة
اندونيسيا الى التمور والاقطان والسمنت تشيران الى نوعية التبادل التجارى
فى الوقت الحاضر والى امكانيات مضاعفة حجمه وانى أمل ان يكون الاتفاق
التجارى باعنا على تلاقى المؤسسات التجارية والتجار الاندونيسيين والعراقيين
وعلى تعريف منتجات احدهما للآخر •

وفى الختام لنهتف معا بحياة الجمهوريتين الاندونيسية والعراقية وحياة
قائديهما البطلين عبدالكريم قاسم وأحمد سوكارنو والسلام •

اتفاقية تجارية

بين

الجمهورية العراقية والجمهورية الاندونيسية

ان حكومة الجمهورية العراقية وحكومة الجمهورية الاندونيسية رغبة
منهما في توسيع العلاقات التجارية بين العراق واندونيسية على أساس المساواة
والمنفعة المتبادلة اتفقتا على ما يلي :-

المادة الاولى

توافق الحكومتان على اتخاذ التدابير المناسبة لتنمية التجارة المباشرة
بين البلدين وخاصة بالنسبة للسلع أو البضائع المذكورة في الجدولين (أ)
و (ب) الملحقين بهذه الاتفاقية .
وليس في هذه الاتفاقية ما يحول دون المتاجرة بالسلع أو البضائع غير
الدرجة في الجدولين المذكورين .

المادة الثانية

توافق الحكومتان على أن تبادل السلع والبضائع يجب ان يتم بمقتضى
وضمن نطاق أنظمة الاستيراد والتصدير العامة السارية المفعول في كل من
البلدين خلال نفاذ هذه الاتفاقية .

المادة الثالثة

توافق الحكومتان على أن تمنح كل منهما الاخرى معاملة لا تقل
حظوة عن تلك الممنوحة الى أى بلد آخر وذلك فيما يخص العلاقات التجارية
بين البلدين وخاصة فيما يتعلق بالقواعد والاجراءات الشكلية الكمركية
والرسوم الكمركية والضرائب والتكاليف من أى نوع وكذلك بشأن
أنظمة استيراد وتصدير السلع والبضائع والترتيبات الخاصة باجازات الاستيراد
والتصدير .

المادة الرابعة

تتمتع البواخر التجارية العائدة الى أى من البلدين المتعاقدين وحمولاتها، بمعاملة لا تقل حظوة بأى حال من الاحوال عن تلك الممنوحة الى بواخر أى بلد أجنبى آخر وذلك فيما يخص كافة المسائل المتعلقة بالملاحة والدخول الحر الى الموانئ المفتوحة للتجارة الخارجية والاسنفادة من الموانئ وتسهيلات وأجور التحميل والتفريغ والضرائب وسائر التسهيلات • وتستثنى من ذلك أية تسهيلات تمنح الى البواخر التى تشتغل فى التجارة الساحلية لاي من الفريقين فانها لا تمنح بموجب هذه المادة الى الفريق الآخر •

المادة الخامسة

يوافق كلا الفريقين على أن البضائع المصدرة من أحد البلدين الى الآخر لا يعاد تصديرها الى بلد ثالث ما لم تستحصل مقدما موافقة البلد المصدر •

المادة السادسة

بغية تسهيل تنفيذ هذه الاتفاقية توافق الحكومتان على التشاور فيما بينهما بناء على طلب أى منهما لغرض التباحث حول أية أمور تنشأ عن هذه الاتفاقية أو بشأن التجارة بين البلدين • وتشكل الحكومتان لهذا الغرض لجنة مختلطة تجتمع بناء على طلب أى منهما •

المادة السابعة

تجرى تسوية كافة المدفوعات الجارية بين الاشخاص الطبيعيين والحكميين القاطنين فى العراق واندونيسية بواسطة حساب غير مقيم بالدينار العراقى أو بأية عملة أخرى يتفق عليها كلا الفريقين • ولهذا الغرض تنظم بموجب ذلك كافة العقود وقوائم الحسابات المتعلقة بالتجارة بين العراق واندونيسية •

المادة الثامنة

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ اعتباراً من تاريخ تبادل وثائق الأبرام وتبقى سارية المفعول لمدة سنة واحدة وتجدد تلقائياً من سنة إلى أخرى ما لم يتقدم أى من الفريقين بأشعار تحريري لانتهاء ذلك قبل ثلاثة أشهر من تاريخ انتهاء العمل بالاتفاقية فى أية سنة تنفيذية •

كتب فى بغداد بتاريخ ٤ نيسان سنة ١٩٦٠ وذلك بنسختين أصليتين باللغات العربية والاندونيسية والانكليزية • ويعول على النصوص الثلاثة على السواء •

بالنيابة عن حكومة
الجمهورية العراقية
عبد اللطيف الشواف
وزير التجارة

بالنيابة عن حكومة
الجمهورية الاندونيسية
الدكتور سوهارتو
وزير الصناعة الشعبية
للجمهورية الاندونيسية

الجدول (آ)

السلع العراقية المعدة للتصدير

القطن
التمور
الحبوب الغذائية
العفص
المنسوجات القطنية والخيوط القطنية
الجلود الخام
السمت
الحيوانات الحية

الجدول (ب)

السلع الاندونيسية المعدة للتصدير

الشاي
سكر جاوه (كولا جاوا)
قهوة
التوابل
الخشب
التابوكا (مادة تشويه على شكل حبيبات تدخل في عمل البودنك
والشوربة وغيرها)
جلد الزواحف
مواد الدباغة
البذور الزيتية
مادة الكنين

كتاب ملحق

بعداد في ٤ نيسان سنة ١٩٦٠

سيادة الدكتور سوهارتو

وزير الصناعة الشعبية للجمهورية الاندونيسية

اشارة الى الاتفاقية التجارية الموقعة بين بلدنا بتاريخ اليوم فقد تم الاتفاق بيننا على ان لا تسري احكام المادة الثالثة منها على :

(١) الامتيازات الممنوحة أو التي قد تمنح من قبل أى من الفريقين المتعاقدين لغرض تسهيل تجارة الحدود •

(٢) الامتيازات والفوائد الخاصة الممنوحة أو التي قد تمنح من قبل الجمهورية العراقية الى أى من البلدان العربية •

أكون ممثنا جدا لو تفضلتم سيادتكم بتأييد كون الكتاب أعلاه يبين بصورة صحيحة الاتفاق الذى تم بيننا ويعتبر جزء لا يتجزأ من هذه لاتفاقية •

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق تقديرى واحترامى •

عبداللطيف الشواف
وزير التجارة

بغداد في ٤ نيسان سنة ١٩٦٠

سيادة السيد عبداللطيف الشواف

وزير التجارة

أؤيد بسرور بالغ تسليم كتابكم المؤرخ بتاريخ اليوم والذي جاء فيه
ما يلي :

اشارة الى الاتفاقية التجارية الموقعة بين بلدنا بتاريخ اليوم فقد تم
الاتفاق بيننا على ان لا تسري احكام المادة الثالثة منها على :

(١) الامتيازات الممنوحة أو التي قد تمنح من قبل أى من الفريقين
المتعاقدين لغرض تسهيل تجارة الحدود •

(٢) الامتيازات والفوائد الخاصة الممنوحة أو التي قد تمنح من قبل
الجمهورية العراقية الى أى من البلدان العربية •

لى الشرف أن أؤيد بأن الكتاب أعلاه يبين بصورة صحيحة الاتفاق
الذي تم بيننا ويعتبر جزء لا يتجزأ من هذه الاتفاقية •

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق التقدير والاحترام •

الدكتور سوهارتو

وزير الصناعة الشعبية

للجمهورية الاندونيسية

الاتفاقية التجارية

بين

الجمهورية العراقية والمملكة المغربية

اتفاقية تجارية

بين

الجمهورية العراقية والمملكة المغربية

ان حكومة الجمهورية العراقية وحكومة المملكة المغربية لما كان
غرضهما تدعيم التعاون الاقتصادي وتنمية التبادل التجاري بين بلديهما
وتعزيز أواصر الصداقة التي تربط بين شعبيهما الشقيقين اتفقتا على ما يأتي :

المادة الاولى

تقام العلاقات الاقتصادية والتجارية بين البلدين المتعاقدين على أساس
المساواة والمنافع المتبادلة • ولغرض تنمية وزيادة التجارة بين البلدين يعمل
الفريقان المتعاقدان على موازنة أقيام الصادرات والاستيرادات للسلع المتبادلة
بينهما •

المادة الثانية

أ - تسمح حكومة الجمهورية العراقية باستيراد المنتجات الزراعية والحيوانية
والصناعية والثروات الطبيعية ذات المنشأ المغربي والمدرجة في
الجدول (ب) والمستوردة مباشرة الى الجمهورية العراقية وتسمح حكومة
المملكة المغربية من جانبها بتصدير هذه المنتجات •

ب - تسمح حكومة المملكة المغربية باستيراد المنتجات الزراعية والحيوانية
والصناعية والثروات الطبيعية ذات المنشأ العراقي والمدرجة في الجدول
(أ) والمستوردة مباشرة الى المملكة المغربية وتسمح حكومة الجمهورية
العراقية بتصدير هذه المنتجات •

ج - يجري تبادل المنتجات المذكورة في الجدولين (أ و ب) الملحقين بهذه
الاتفاقية في حدود الامكانيات الاقتصادية لكل من البلدين ووفقا
لانظمة الاستيراد والتصدير السائدة فيهما وتمنح لهذا الغرض اجازات

الاستيراد والتصدير اللازمة بعد مراعاة قوانين وأنظمة الاستيراد والتصدير في كلا البلدين ♦

د - لا يقتصر التبادل التجاري بين البلدين على السلع المدرجة في الجدولين المذكورين أعلاه ♦

هـ - لغرض تطبيق احكام هذه المادة ترفق البضائع المنتجة محليا والمستوردة من بلد احد الفريقين الى بلد الفريق الآخر بشهادة منشأ صادرة من السلطات المختصة في البلد المصدر وهي السلطات التي يعينها كل فريق في بلده ♦ ويجب ان تنص شهادة المنشأ على ان قيمة المواد الاولى للبضاعة المنتجة في البلد المصدر مع كلفة استنصاعها فيه أو كلفة الاستنصاع وحدها لا تقل عن ٥٠٪ من قيمة البضاعة ♦

المادة الثالثة

مع الاحتفاظ بالوضعيات الخاصة لكل من الفريقين المتعاقدين والناجمة عن اتفاقات سبق لاي منهما الالتزام بها قبل عقد هذه الاتفاقية ومع مراعاة قوانين وأنظمة الاستيراد والتصدير في البلدين تمنح حكومة الجمهورية العراقية والمملكة المغربية كل منهما الاخرى معاملة أكثر الامم حظوة وخاصة فيما يتعلق بالرسوم الكمركية والضرائب وسائر التكاليف والرسوم الاخرى المفروضة على تجارة الاستيراد والتصدير وتجارة الترانزيت ولا تشمل هذه المعاملة ما يأتي :

أ - الامتيازات الخاصة الممنوحة أو التي قد تمنح من قبل أى من الفريقين المتعاقدين الى البلدان المجاورة لغرض تسهيل تجارة الحدود ♦
ب - المنافع والامتيازات الناشئة عن اتفاقية اتحاد كمركى اشترك فيها أو قد يشترك فيها أى من الفريقين المتعاقدين ♦

المادة الرابعة

يتعهد كل من الفريقين المتعاقدين بان يعامل بواخر وطائرات الفريق الآخر معاملة لا تقل حظوة عن تلك التي تعامل بها بواخر وطائرات أى

بلد آخر لا سيما فيما يتعلق برسوم العبور والمراسى ودلالة المراكب والمنارات وكذلك بالنسبة للرسوم المدفوعة في مراسى احد الفريقين •

ان تبادل البضائع بموجب هذا الاتفاق تتولاه بطريق الاولوية الشركات القومية للنقل والملاحة التابعة للفريقين المتعاقدين •

المادة الخامسة

لا يجوز اعادة تصدير السلع المستوردة من أحد البلدين الى بلد ثالث الا بعد استحصال موافقة مسبقة من السلطات المختصة في البلد المصدر •

المادة السادسة

تؤلف لجنة عراقية - مغربية مختلطة تجتمع بناء على طلب أى من الفريقين المتعاقدين وذلك للسهر على تنفيذ هذه الاتفاقية وتقديم الاقتراحات الخاصة باجراء التعديلات اللازمة على جداول السلع الملحقة بها وكذلك التدابير التى من شأنها توسيع نطاق الصلات التجارية بين البلدين وبصورة خاصة تبادل الاعفاء والتخفيض من الرسوم الجمركية والتدابير الاخرى المؤدية الى انشاء منطقة تجارة حرة •

المادة السابعة

تجرى تسوية كافة المدفوعات الناشئة عن تطبيق هذه الاتفاقية بأية عملة قابلة للتحويل يتفق عليها بنك المغرب والبنك المركزى العراقى •

المادة الثامنة

يوافق الفريقان المتعاقدان على منح كل منهما الآخر التسهيلات الكمركية والادارية الممكنة لاقامة المعارض التجارية والمعارض الاخرى فى أراضي كلا البلدين على ان تراعى فى ذلك القوانين والانظمة السارية بهذا الشأن •

المادة التاسعة

تدخل هذه الاتفاقية الى حيز التنفيذ اعتبارا من تاريخ تبادل وثائق
الابرام الخاصة بها وتبقى سارية لمدة سنة واحدة تجدد بعدها تلقائيا سنة
بعد أخرى ما لم يبلغ احد الفريقين الفريق الآخر تحريريا برغبته في
انهاؤها وذلك قبل ثلاثة أشهر على الأقل من موعد انتهاء العمل بها •
كتب في الرباط بتاريخ ٩ مايس ١٩٦٠ بنسختين اصليتين كل منهما
باللغة العربية •

نيابة عن الجمهورية العراقية
عبدالكريم شامكر

نيابة عن المملكة المغربية
ادريس السلاوي

الجدول (آ)

السلع العراقية المعدة للتصدير
الى المملكة المغربية

- ١ - التمور
- ٢ - القطن الخام
- ٣ - غزل القطن
- ٤ - الدبس (عصير التمور)
- ٥ - حبوب غذائية
- ٦ - بقول مجففة
- ٧ - العفص (مادة دباغية)
- ٨ - النفط الخام والمنتجات النفطية
- ٩ - السكاير والتبوغ
- ١٠ - منتجات الصناعات التقليدية
- ١١ - الكتب والمطبوعات
- ١٢ - رخام
- ١٣ - مواد أخرى

الجدول (ب)

السلع المغربية المعدة للتصدير
الى الجمهورية العراقية

- ١ - آجر (طابوق نارى)
- ٢ - مواد صيدلانية (مواد أولية وكاملة)
- ٣ - فوسفات وسوبر فوسفات
- ٤ - أصباغ مختلفة
- ٥ - عجين السيلولوز

- ٦ - ورق وورق مقوى
- ٧ - حديد الزاوية للسقوف
- ٨ - زجاج النظارات
- ٩ - ناقلات كهربائية
- ١٠ - عدادات الماء
- ١١ - دراجات ودراجات نارية
- ١٢ - سيارات الحمل
- ١٣ - ساعات منبهة
- ١٤ - مشعات (راديتور)
- ١٥ - أجهزة الراديو
- ١٦ - جرارات (تراكتورات)
- ١٧ - شفرات الخلاقة
- ١٨ - منتجات زراعية (حبوب • خضروات • وفواكه)
- ١٩ - عصير الفواكه
- ٢٠ - الخضر والفواكه المحفوظة
- ٢١ - مستكة (شوينكوم)
- ٢٢ - السردين المحفوظ
- ٢٣ - منتجات الصناعات التقليدية
- ٢٤ - الفلين المصنوع
- ٢٥ - الكتب والمطبوعات
- ٢٦ - مواد أخرى

بيان مشترك حول توقيع الاتفاقية التجارية بين الجمهورية العراقية والمملكة المغربية

فى اطار السياسة الاقتصادية التى تنهجها الحكومة المغربية والتى ترمى الى عقد وتنمية العلاقات التجارية مع الدول الصديقة خاصة والدول العربية جرت فى الايام الاخيرة مفاوضات بين بعثة عراقية برئاسة السيد صالح كبه المدير العام لشركة النقل البحرى بوزارة التجارة فى الجمهورية العراقية وممثلى كتابة الدولة فى التجارة والصناعة الحديثة والتقليدية والملاحة التجارية • وقد تمت هذه المفاوضات بعقد اتفاق ينص على تنظيم المبادلات التجارية والاجراءات المالية بين البلدين وفى نطاق هذا الاتفاق سيصدر المغرب الى العراق منتوجات فلاحية وصناعية ومعنية وسيستورد بالاختص النفط والقطن والخام والسكر والتمور • والجدير بالذكر ان العلاقات التجارية بين المغرب والعراق كانت لحد الآن تقتصر على مبادلات بعض السلع ، والغاية من عقد هذا الاتفاق هى تنمية امكانيات المبادلات بين البلدين • وقد مرت هذه المفاوضات فى جو من الود والصداقة والتفاهم المتبادل يحدو الجانبان الرغبة الاكيدة فى تعزيز أو اصر الصداقة التى تربط بين البلدين الشقيقين • وقد وقع من الجانب العراقى السيد عبدالكريم شاكر سفير الجمهورية العراقية فى الرباط ومن الجانب المغربى السيد ادريس السلاوى كاتب الدولة للتجارة والصناعة الحديثة والتقليدية والملاحة التجارية •

الرباط ٩-٥-١٩٦٠

الاتفاقية التجارية واتفاقية المدفوعات

بين

حكومة الجمهورية العراقية

وحكومة جمهورية الصين الشعبية

كلمة سيادة عبداللطيف الشواف - وزير التجارة

بمناسبة التوقيع على الاتفاقية التجارية

واتفاقية المدفوعات بتاريخ ٢٥-٥-١٩٦٠

بين الجمهورية العراقية وجمهورية الصين الشعبية في بكين

سيادة وزير التجارة الخارجية لجمهورية الصين الشعبية

السيد يى شى شانغ

ايها السادة الاخوان

لى الشرف انى قمت بالنيابة عن حكومة الجمهورية العراقية بالتوقيع على اتفاقتى التجارة والمدفوعات المعقودتين بين حكومتى الجمهورية العراقية والصينية الشعبية وانى اذ قمت بذلك فانما سجلت الخطوة الثانية فى الطريق الرحب طريق بناء الصداقة بين بلدينا على اسس وطيده من المصالح المادية المشتركة .

ايها السادة - لقد انتهى امد الاتفاقية التجارية الاولى المعقودة فى السنة الماضية فى شباط ١٩٥٩ بعد ان تحقق خلالها للجانبين تقدم كبير فى حجم التبادل التجارى وفى شمول التعاون فى ميادين التجارة المختلفة فقد ارتفعت من العدم قيمة الاستيراد والتصدير بين الطرفين الى مليونين وربع المليون ديناراً عراقياً كما تأسست الصلات الوطيدة بين المؤسسات التجارية والمالية العراقية والصينية فارتبط كل من البنك المركزى وشركة الملاحة وشركة التأمين الوطنية فى العراق بالبنك المركزى ومؤسسات الملاحة والتأمين فى الصين بروابط التعامل والتعاون المالى والتجارى وكسبت كثير من البضائع الصينية المصدرة الى أسواق العراق خلال السنة المنصرمة عملاء عديدين وتعرف عليها عدد كبير من المستهلكين فى العراق وتشير احصائية هذه المواد الى ان الاقمشة القطنية وأقمشة الحرير الاصطناعى والمصنوعات الزجاجية والعدد الكهربائية والسجاد الصينى كانت من بين المواد الرئيسية

التي تعرفت عليها الاسواق العراقية - كما سجلت الصين بدورها زيادة استيرادها للتمور خلال عام ١٩٥٩ من موسم عام ١٩٥٨ ولذلك ولاول مرة في التاريخ ساهمت الجمهورية الصينية مساهمة فعالة في تصريف الفائض الكبير من تمور العراق التي يعتمد عليها ملايين المنتجين •

اما الاتفاقيتان الجديدتان اللتان بنيتا على نفس مبادئ الاتفاقيتين القديمتين وهى مبادئ المساواة والمنافع المتبادلة والموازنة بين أقيام الاستيرادات والصادرات ومعاملة كل من الطرفين معاملة أكثر الامم خطوة مع تنظيم عمليات التحويل الخارجى لتسهيل تسديد أقيام البضائع وتنشيط العمليات التجارية فقد سجلت تطورا جديدا وعمليا فى العلاقات التجارية بيننا فقد زيدت كمية التمور التي ستصدر فى العام المقبل الى الصين من العراق بموجب الكتاب الثانى الملحق بالاتفاقية الى ٦٥٠٠٠ طن حسب أنواع التمور المختلفة وبذلك سجلت الصين نفسها كمستورد لأكبر كمية من التمور العراقية وربما للقيمة الكبرى أيضا •

كما اضيفت الى جدول البضائع المصدرة الى الصين الملحقة بالاتفاقية التجارية النفط الخام والمنتجات النفطية والسمنت •

سيادة الوزير

ان الهدف العام للسياسة الاقتصادية لحكومة الجمهورية العراقية الذى وضعه القائد الاعلى للجمهورية اللواء عبدالكريم قاسم هو التقدم الاقتصادى والاجتماعى لمجموع الشعب وذلك باتباع مبدأ التوجيه الاقتصادى الحكومى - بنية تحرير الاقتصاد العراقى من التبعية الاستعمارية وتشجيع رؤوس الاموال العامة والخاصة نحو الاتجاه الى الصناعة وتهئة الظروف الموضوعية لانجاح قانون الاصلاح الزراعى وتطوير الزراعة ومكنتها وتصفية العلاقات الاقطاعية فى الريف وتنعكس هذه الاهداف على السياسة التجارية الخارجية لحكومة الجمهورية على أساس المساواة وتبادل المنافع وعدم التحيز فى العلاقات التجارية الدولية وذلك بنية كسر الطوق الاستعمارى الذى كان يقيد التجارة الخارجية العراقية ويربطها الى عجلة المصالح

الاستعمارية مع فتح كافة المجالات فى البلاد الاشتراكية والرأسمالية أمام هذه التجارة بما يحقق المصالح الحقيقية للاقتصاد القومى وينبى سياسة الحياذ الايجابى وعدم التحيز التى تنتهجها جمهوريتنا على اسس موضوعية توطد استقلال الجمهورية العراقية الاقتصادية والسياسى وتزيد من حجم التجارة الدولية وتنمى العلاقات السلمية بين مختلف الامم والشعوب .

ايها السادة

ان التركة المثقلة بالمآسى التى خلفها لنا العهد الملكى الاستعمارى والتى تعبر عنها كلمة (الخراب الاقتصادى) بأوسع معانيها تشمل الاهمال التام لجميع عناصر الانتاج الرئيسية ولجميع الدراسات والمسوخ العلمية والاقتصادية لثروات البلاد ولجميع الاجهزة والمواد الفنية والادارية اللازمة لائى بناء اقتصادى وبناء على ذلك فقد قامت حكومة الجمهورية العراقية مستعينة بالخبرة العالية من خارج البلاد باجراء دراسات عامة واسعة لجميع مرافق البلاد تمهيدا لبرمجة عملية التطور الاقتصادى وتخطيطه وفقا لاهداف الجمهورية العليا وقد لجأت حكومتنا خلال عملية استكمال التخطيط العام الى وضع خطة موقته للمشاريع الاقتصادية التى سبق للحكومة الالتزام بها قانونا أو التى تقضى الضرورة الملحة بأشائها حالا وذلك بادراجها ضمن منهج ينفذ الآن بكل سرعة وهمة وينطوى على تنشيط الحياة الاقتصادية فى البلاد ريشما يتم وضع الخطة العامة الاصلية التى تضطلع وزارة التخطيط بوضعها الآن .

سيدى الوزير

ان شعبكم العظيم - وقد حطم خلال سنى الثورة الكبرى كل عوائق التقدم وانشأ الجمهورية الشعبية الصينية طفق الآن يعمل بما عرف عنه من الجد والصبر وحب السلام على بناء مجتمع جديد تصفى فيه اثار الاستغلال والفقر ويعيش فيه مئات الملايين من البشر عيشة متحررة من مخاوف العطالة والمجاعة والفيضانات والابوثة والحروب وان مسعاكم هذا لخلق صين جديدة

يبرز اليوم كأكبر تحدي تاريخي في عصرنا وعلى قدر توفيقكم في هذا المسعى الجبار يمكن ان يتحدد مستقبل التقدم الاجتماعى لربع الجنس البشرى كله هذا التقدم الذى سيكون حافزا قويا لتطوير الحياة الانسانية بالنسبة لجميع الجنس البشرى وثورة في العلاقات الدولية السياسية والاقتصادية بالنسبة لجميع الشعوب ومن هنا تتضح الاهمية التاريخية لتجربتكم التى تصنعونها الآن في مدن بلادكم وأريافها •

سيادة الوزير

ان كافة مقومات الصداقة بين بلدينا بارزة وفعالة فكل منهما يسعى الى توطيد استقلاله وسيادته الوطنية والى التقدم الاقتصادى والاجتماعى لجميع الشعب والى السلم والصداقة مع جميع الامم والشعوب وهما يهيئان لذلك بالتمسك بمبادئ التعايش السلمى وبالعامل على تصفية النظام الاستعمارى وبالتزعم الجدى لقضية السلام •

وفى هذا الجو الحى المشرق من الاحساس الذى تبعته الاهداف الانسانية المشتركة حللنا فى عاصمتكم الجميلة بكين فاستقبلتمونا بما عرف عن الصينى تاريخيا من الكرم والتعاطف والوداد وابديتم من رعايتكم واهتمامكم بنا ما نعتبره تكريما حقيقيا لوطننا فلكم منى - أنا واخوانى أعضاء الوفد التجارى - أجزل الشكر •

سيدى الوزير

سادتى الاخوان

ان من حكم الصين القديمة قول معروف مفاده (ان الحقيقة لا تجعل الانسان عظيما ولكن الانسان يجعل الحقيقة عظيمة) وفى عصرنا هذا برزت الى الوجود حقائق كبرى تتلخص فى ضرورة الاستقلال ورفع مستوى الشعوب التى رزحت تحت نير الاستغلال الاستعمارى - وهذه

الحقيقة برزها الى الوجود ومنحها العظمة التي تستحقها في بلدينا انسانان
هما الزعيم عبدالكريم قاسم والرئيس مائتسى - تونغ فلننتف بحياتهما
ولننتف بحياة الشعبين العراقي والصيني الصديقين ولنحيي العلاقات المتطورة
بيننا بسرعة وفي جميع المجالات *

ولنحيي سيادة الوزير (ين شى شانغ) وأعضاء وفد المفاوضة الصيني *

اتفاقية تجارية بين حكومة الجمهورية العراقية وحكومة جمهورية الصين الشعبية

ان حكومة الجمهورية العراقية وحكومة جمهورية الصين الشعبية بغية تعزيز الصداقة بين حكومتى وشعبى البلدين ورغبة منهما فى تنمية العلاقات التجارية بين العراق والصين على مبادئ المساواة والمنفعة المتبادلة وكذلك الموازنة بين أقيام الاستيرادات والصادرات اتفقنا على ما يلى :

المادة الاولى

يوافق الطرفان المتعاقدان على أن يمنح كل منهما الآخر معاملة أكثر الامم حظوة وذلك فيما يتعلق بالامور التالية :

- ١ - الرسوم الكمركية وجميع الرسوم والضرائب الاخرى التى تقرر على الاستيراد أو التصدير أو مرور السلع بطريق الترانسيت .
- ٢ - التداير الكمركية والاجراءات الشكلية وكذلك كافة الرسوم والنفقات المتعلقة باستيراد البضائع وتصديرها ومرورها بطريق الترانسيت وخزنها ونقلها من واسطة نقل الى أخرى وذلك عند استيرادها أو تصديرها أو مرورها بطريق الترانسيت .

وعلى كل حال لا تنطبق الاحكام المينة أعلاه على ما يلى :-

- ١ - الامتيازات التى منحتها أو قد تمنحها فى المستقبل حكومة الجمهورية العراقية الى أى من البلدان العربية وكذلك الخطوات المتعلقة بتجارة الحدود .

- ٢ - الامتيازات التى منحتها أو قد تمنحها فى المستقبل حكومة جمهورية

الصين الشعبية الى أى من البلدان المجاورة بما فيها كافة الخطوات المتعلقة بتجارة الحدود •

المادة الثانية

يجرى التبادل التجارى بين الطرفين المتعاقدين وفقاً لمبدأ الموازنة وبالبضائع المبينة في الجدولين (أ) و (ب) الملحقين بهذه الاتفاقية واللذين يشكلان جزءاً لا يتجزأ منها • وتقوم الحكومتان بإصدار اجازات الاستيراد والتصدير اللازمة للسلع المدرجة في الجدولين الملحقين (أ) و (ب) على ان تراعى في ذلك القوانين والانظمة المعمول بها في البلدين • ولا تحول هذه الاتفاقية دون الاتجار بسلع أخرى غير السلع المبينة في الجدولين (أ) و (ب) الملحقين •

المادة الثالثة

ان تأدية قيمة البضائع المتبادلة بموجب هذه الاتفاقية والنفقات العرضية الناجمة عنها والمدفوعات غير التجارية تتم تسويتها وفقاً لاحكام اتفاقية المدفوعات الموقع عليها من قبل كلا الطرفين المتعاقدين في ٢٥ مايس ١٩٦٠ •

المادة الرابعة

يوافق الطرفان المتعاقدان على تأليف لجنة مختلطة عند الضرورة لغرض دراسة المشاكل الناجمة عن تطبيق هذه الاتفاقية وايجاد وسائل لتوسيع تبادل السلع بين البلدين •

المادة الخامسة

توافق الحكومتان على اقامة معارض للسلع لكل من البلدين في البلد الآخر وان يقدم كل من الطرفين في نطاق القوانين والانظمة المرعية في بلده جميع أنواع التسهيلات الى الطرف الآخر لاقامة مثل هذه المعارض •

المادة السادسة

يتم التصديق على هذه الاتفاقية من قبل حكومتى الطرفين المتعاقدين

وتدخل حيز التنفيذ بعد ابلاغ كل منهما الآخر بمصادقتها • وتكون هذه الاتفاقية سارية المفعول لمدة سنة واحدة •

حررت هذه الاتفاقية ووقع عليها في هذا اليوم المصادف ٢٥ مايس ١٩٦٠ بنسختين أصليتين كل منهما باللغات العربية والصينية والانكليزية ويعول على النصوص الثلاثة على السواء •

المخول بالتوقيع نيابة عن
حكومة الجمهورية العراقية
عبد اللطيف الشواف
وزير التجارة

المخول بالتوقيع نيابة عن
حكومة جمهورية الصين الشعبية
يى شى شانغ
وزير التجارة الخارجية

الجدول (آ)

قائمة بالسلع المعدة للتصدير من جمهورية الصين
الشعبية الى الجمهورية العراقية

- ١ - فولاذ (Rolled Steel)
- ٢ - صفائح من الالنيوم
- ٣ - مختلف أنواع المكائن واجزاءها والمكائن الكهربائية وقضبان
• اللحيم
- ٤ - مختلف أنواع المعدات الكاملة لمعامل الصناعة الخفيفة •
- ٥ - مختلف أنواع معدات الاتصالات اللاسلكية •
- ٦ - البطاريات على اختلاف أنواعها •
- ٧ - مواد التأسيسات الكهربائية واللوازم الكهربائية البيتية •
- ٨ - الزجاج وكاشي لماع للحيطان والمواد الصحية والسيراميك والسلع
• الفخارية
- ٩ - الخشب المعاكس •
- ١٠ - المواد الكيميائية والمواد الصيدلانية ومواد الصبغة والاصباغ
• الزيتية
- ١١ - الدراجات الهوائية ومكائن الخياطة وسلع للرياضة وأقفال •
- ١٢ - تايرات ومنتجات مطاطية •
- ١٣ - مختلف أنواع المعادن •
- ١٤ - السجاد والفرو والفرش •
- ١٥ - الشاي والسكر والحليب المركز المعب •

- ١٦ - منتجات أهلية بما فيها التوابل والحصران المصنوعة من القش
والمصنوعات اليدوية وفحم الخشب •
- ١٧ - غزول من الحرير وأقمشة صوفية وأقمشة قطنية وسائر المنتجات
المصنوعة من الالياف •
- ١٨ - الورق والقرطاسية واللوازم التعليمية •

الجدول (ب)

قائمة بالسلع المعدة للتصدير من الجمهورية
العراقية الى جمهورية الصين الشعبية

- ١ - التمور
- ٢ - الجلود الخام
- ٣ - الصوف
- ٤ - القطن
- ٥ - المصارين
- ٦ - الجبوب
- ٧ - البذور الزيتية والزيوت النباتية الخام
- ٨ - النفط الخام ومنتجات النفط
- ٩ - السمنت

(كتاب منحق رقم - ١ -)

بكين في ٢٥ مايس ١٩٦٠

سيادة عبداللطيف الشواف المحترم

وزير التجارة

« لى الشرف أن أشير الى ما اتفقنا عليه من أنه لا يحق للمشتريين من أى من بلدنا ان يعيدوا بيع أو يعيدوا تصدير السلع المستوردة من البلد الآخر الى بلد ثالث ما لم يقترن اجراء مثل هذه الصفقات بالموافقة المسبقة من قبل السلطات المختصة فى البلدين •

ان هذا الكتاب يشكل جزء لا يتجزأ من اتفاقية التجارة الموقعة اليوم بين حكومتنا » •

أكون شاكرا لو أيد سيادتكم الاتفاق المذكور أعلاه •

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق التقدير والاحترام

يى شى شانغ

وزير التجارة الخارجية

جمهورية الصين الشعبية

(كتاب ملحق رقم - ١ -)

بكين في ٢٥ مايس ١٩٦٠

سيادة يى شى شانغ المحترم

وزير التجارة الخارجية

في جمهورية الصين الشعبية

لى الشرف أن أؤيد تسلم كتاب سيادتكم المؤرخ بتاريخ هذا اليوم
والذى جاء فيه ما يلى :-

« لى الشرف أن أشير الى ما اتفقنا عليه من أنه لا يحق للمشتريين
من أى من بلدينا ان يعيدوا بيع أو يعيدوا تصدير السلع المستوردة من البلد
الآخر الى بلد ثالث ما لم يقترن اجراء مثل هذه الصفقات بالموافقة المسبقة
من قبل السلطات المختصة فى البلدين •

ان هذا الكتاب يؤلف جزء لا يتجزأ من اتفاقية التجارة الموقعة
اليوم بين حكومتينا » •

لى الشرف أن أؤيد موافقة حكومتى على محتويات الكتاب المذكور
أعلاه •

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق التقدير والاحترام

عبد اللطيف الشمواف

وزير التجارة

فى الجمهورية العراقية

(كتاب منحى رقم -٢-)

بكين فى ٢٥ مايس ١٩٦٠

سيادة عبداللطيف الشواف المحترم

وزير التجارة فى الجمهورية العراقية

« لى الشرف أن أشير الى سيادتكم انه بناء على رغبة الوفد التجارى الحكومى للجمهورية العراقية وشريطة ان تكون الاسعار والمواصفات والشروط الاخرى مناسبة توافق حكومة جمهورية الصين الشعبية على شراء ٦٥٠٠٠ (خمسة وستين الف) طن مترى فقط من التمور من حكومة الجمهورية العراقية وذلك خلال فترة نفاذ (الاتفاقية التجارية بين حكومة الجمهورية العراقية وحكومة جمهورية الصين الشعبية) الموقعة فى ٢٥ مايس ١٩٦٠ • ان هذه التمور ستكون من نفس أنواع التمور العراقية لحاصل سنة ١٩٥٨ والتي استوردتها الصين سنة ١٩٥٩ •

أما بشأن تحديد الاسعار والنوعية والمواصفات والاحكام والشروط الخاصة بالصفقات فإن المؤسسات المختصة لكلا الطرفين ستباحث فيما بينها وتعد العقود الخاصة بها • • »

سأكون شاكرا اذا أيدتم سيادتكم الاتفاق أعلاه •

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق التقدير والاحترام •

بى شى شانغ

وزير التجارة الخارجية

لحكومة جمهورية الصين الشعبية

(كتاب ملحق رقم ٢ -)

بكين فى ٢٥ مايس ١٩٦٠

سيادة بى شى شانغ المحترم
وزير التجارة الخارجية
فى جمهورية الصين الشعبية

لى الشرف ان أؤيد تسليم كتاب سيادتكم المؤرخ بتاريخ هذا اليوم
والذى جاء فيه :-

« لى الشرف أن أشير الى سيادتكم انه بناء على رغبة الوفد التجارى
الحكومى للجمهورية العراقية وشريطة ان تكون الاسعار والمواصفات
والشروط الاخرى مناسبة توافق حكومة جمهورية الصين الشعبية على شراء
٦٥٠٠٠ (خمسة وستين الف) طن مترى فقط من التمور من حكومة
الجمهورية العراقية وذلك خلال فترة نفاذ (الاتفاقية التجارية بين حكومة
الجمهورية العراقية وحكومة جمهورية الصين الشعبية) الموقعة فى ٢٥
مايس ١٩٦٠ • ان هذه التمور ستكون من نفس أنواع التمور العراقية
لحاصل سنة ١٩٥٨ والتي استوردتها الصين سنة ١٩٥٩ •

أما بشأن تحديد الاسعار والنوعية والمواصفات والاحكام والشروط
الخاصة بالصفقات فإن المؤسسات المختصة لكلا الطرفين ستباحث فيما بينها
وتعقد العقود الخاصة بها • • •

لى الشرف أن أؤيد موافقة حكومتى على محتويات الكتاب المذكور
أعلاه •

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق التقدير والاحترام •

عبداللطيف الشمواف
وزير التجارة
فى الجمهورية العراقية

اتفاقية المدفوعات

بين

حكومة الجمهورية العراقية

وحكومة جمهورية الصين الشعبية

ان حكومة الجمهورية العراقية وحكومة جمهورية الصين الشعبية رغبة
منهما في تسهيل وتنظيم المدفوعات المباشرة بين بلديهما اتفقتا على ما يأتي :

المادة الاولى

- أ - يفتح بنك الصين الشعبية الذي يعمل نيابة عن حكومة جمهورية الصين الشعبية حسابا بالدينار العراقي بأسم البنك المركزي العراقي ويسمى « حساب العراق » ولا تستوفى عن هذا الحساب أية فائدة أو أجور .
- ب - يفتح البنك المركزي العراقي الذي يعمل نيابة عن حكومة الجمهورية العراقية حسابا بالدينار العراقي باسم بنك الصين الشعبية ويسمى « حساب الصين » ولا تستوفى عن هذا الحساب أية فائدة أو أجور .
- ج - يجرى تسديد كافة المدفوعات عن قيمة السلع المتبادلة والتفقات العرضية الناجمة عن ذلك التبادل وكذلك المدفوعات غير التجارية عن طريق الحسابين المذكورين في الفقرتين (أ) و (ب) أعلاه على ان تراعى في ذلك الانظمة والقوانين المعمول بها في بلد كل من الطرفين المتعاقدين .

المادة الثانية

ان « حساب العراق » و « حساب الصين » يجوز ان يظهر ارصيدا
اجماليا صافيا في صالح أى من الطرفين لا يتجاوز ٥٠٠.٠٠٠ (خمسمائة
الف) دينار عراقي . وفي نهاية كل شهر اذا تجاوز الرصيد الاجمالى
الصافى المبلغ المذكور أعلاه فان مبلغ الزيادة المذكورة يسدد بناء على طلب

الطرف الدائن خلال شهر من تاريخ الطلب بالباون الاسترليني أو بأية عملة أخرى قابلة للتحويل يتفق عليها الطرفان •

المادة الثالثة

في حالة حدوث أى تغيير فى سعر تبادل الدينار العراقى بالنسبة للذهب (الدينار العراقى الواحد يساوى حالياً ٢٤٨٨٢٨ غرام من الذهب الخالص) يعدل رصيد الحسابين المذكورين فى المادة الاولى من هذه الاتفاقية بموجب ذلك وفى موعد حدوث التغيير •

المادة الرابعة

يجرى تحويل الدينائر العراقية المنصوص عليها فى المادتين الثانية والخامسة من هذه الاتفاقية الى باونات استرلينية أو الى أية عملة أخرى قابلة للتحويل يتفق عليها الطرفان على أساس سعر تعادل الذهب الجارى فى يوم التسديد •

المادة الخامسة

عند انتهاء العمل بهذه الاتفاقية :-

آ - تتم تسوية الرصيد الصافى للحسابات المذكورة فى المادة الاولى من قبل الفريق المدين خلال ثلاثة أشهر من انتهاء العمل بهذه الاتفاقية بسلع يتفق عليها الطرفان أو بالباونات الاسترلينية أو بأية عملة أخرى قابلة للتحويل يتفق عليها الطرفان •

ب - تبقى الحسابات المذكورة فى المادة الاولى مفتوحة لمدة ستة أشهر لغرض تصفية العمليات الجارية المتعاقد عليها بموجب هذه الاتفاقية • وتجرى تسوية أى رصيد متبق عند انتهاء فترة الستة أشهر حالاً من قبل الطرف المدين وذلك بالباونات الاسترلينية أو بأية عملة أخرى قابلة للتحويل يتفق عليها الطرفان •

المادة السادسة

يتفق البنك المركزى العراقى وبنك الصين الشعبية على ترتيبات بشأن الاجراءات الفنية لتنفيذ هذه الاتفاقية •

المادة السابعة

أ - يصادق على هذه الاتفاقية من قبل حكومتى الطرفين المتعاقدين وتدخل حيز التنفيذ بعد ابلاغ كل منهما الآخر بالصادقة عليها • وتكون مدة نفاذ هذه الاتفاقية سنة واحدة تمدد تلقائيا ل فترات سنوية مماثلة ما لم يخطر أحد الطرفين المتعاقدين الطرف الآخر تحريرا بتعديل أو انتهاء هذه الاتفاقية قبل ثلاثة أشهر من انتهاء مدة نفاذها •

ب - ان نفاذ المادة الثالثة من (اتفاقية التجارة والمدفوعات بين حكومة الجمهورية العراقية وحكومة جمهورية الصين الشعبية) التى دخلت حيز التنفيذ فى ٢ شباط ١٩٥٩ يمدد لغاية تاريخ دخول الاتفاقية الحالية حيز التنفيذ •

حررت هذه الاتفاقية ووقع عليها فى بكين فى هذا اليوم المصادف ٢٥ مايس ١٩٦٠ بنسختين أصليتين كل منهما باللغات العربية والصينية والانجليزية ويعول على النصوص الثلاثة على السواء •

المخول بالتوقيع عن
حكومة الجمهورية العراقية
عبد اللطيف الشمواف
وزير التجارة

المخول بالتوقيع عن
حكومة جمهورية الصين الشعبية
بى شى شانغ
وزير التجارة الخارجية

بروتوكول

لمباحثات اللجنة المختلطة

بين

الجمهورية العراقية وجمهورية ألمانيا الديمقراطية

بروتوكول

لمباحثات اللجنة المختلطة بين الجمهورية العراقية
وجمهورية ألمانيا الديمقراطية التي دارت في برلين
من ٣١ مايس ١٩٦٠ الى ٣ حزيران ١٩٦٠

استنادا الى المادة العاشرة من « الاتفاقية التجارية المعقودة بين الجمهورية العراقية وجمهورية ألمانيا الديمقراطية » المعقودة في ٢٦ تشرين الاول ١٩٥٨ فقد اجتمعت اللجنة المختلطة لحكومتى البلدين خلال الفترة من ٣١ مايس لغاية ٣ حزيران ١٩٦٠ لغرض النظر في وضعية تبادل البضائع بين الجمهورية العراقية وجمهورية ألمانيا الديمقراطية وبحث الخطوات اللازمة اتخاذها من أجل تحقيق زيادة أخرى سريعة للتجارة بينهما .

لقد اتفق وفدا كلا البلدين على ما يلي :-

١ - ان حجم التجارة بين الجمهورية العراقية وجمهورية ألمانيا الديمقراطية قد ازداد باستمرار لمصلحة الطرفين منذ عقد الاتفاقية التجارية سنة ١٩٥٨ . وفي سنة ١٩٥٩ كان تبادل البضائع قد تضاعف بمقدار ٣٦٦ عما كان عليه في السنة الماضية .

وسينذل البلدان الجهود لتحقيق زيادة أكبر في حجم التجارة خلال سنة ١٩٦٠ وفي هذا المجال تمنح جميع التسهيلات الممكنة من أجل تنمية التجارة المتبادلة وتدرس بروح طيبة ، في كل حالة ، المقترحات التي يقدمها أى من الطرفين فيما يتعلق بتوسيع التجارة .

٢ - ان جدول (أ) الملحق « بالاتفاقية التجارية بين الجمهورية العراقية وجمهورية ألمانيا الديمقراطية » لسنة ١٩٥٨ يكمل كما يلي :-

٩ السمنت

١٠ النفط الخام

١٢ المنتجات والمواد الاولية الاخرى •

٣ - ان جمهورية ألمانيا الديمقراطية على استعداد ، شريطة ان تكون الاسعار والمواصفات والشروط الاخرى ملائمة ، لان تشتري سنة ١٩٦٠ كمية :-

ما يقارب من ١٧٠٠٠ (سبعة عشر الف) طن من التمور لعلف الحيوان و ٣٠٠٠ (ثلاثة آلاف) طن من التمور للاستهلاك البشرى • وتجرى المفاوضات التفصيلية الضرورية لتحقيق هذه المشتريات بين مؤسسات التجارة الخارجية المختصة فى البلدين •

٤ - وافق وفدا البلدين على ان تدرس مؤسسات التجارة الخارجية المختصة فيهما جميع الترتيبات الممكنة التى تساعد على تنمية تصدير السمنت العراقى •

٥ - ان اقامة المعارض فى اراضى كلا البلدين قد اثبتت انها وسائل مفيدة لتنمية تبادل البضائع والمعلومات الخاصة بامكانيات انتاج وتسليم السلع •

وفى هذا المجال فان الوفد العراقى يلاحظ بارتياح ان جمهورية ألمانيا الديمقراطية ستقيم معرضا صناعيا شاملا فى بغداد فى تشرين الاول سنة ١٩٦٠ وفى الوقت نفسه فان وفد جمهورية ألمانيا الديمقراطية يلاحظ بسرور ان الجمهورية العراقية كانت تمثل بانتظام خلال السنوات الاخيرة بالعرض فى معارض لينزغ الدولية •

ويحرص الطرفان على زيادة وتعزيز التعاون فى مجال المعارض لمصلحة العلاقات التجارية بين الجمهورية العراقية وجمهورية ألمانيا الديمقراطية •

حرر في برلين في الثالث من شهر حزيران ١٩٦٠ بنسختين
أصليتين •
كتبت كل منها باللغات العربية والالمانية والانكليزية ، ويعول على
النصوص كافة على السواء •

الدكتور مظفر حسين جميل
بالنيابة عن وزارة التجارة
في الجمهورية العراقية

اوجين كاتنر
بالنيابة عن وزارة التجارة
الخارجية والداخلية الالمانية
في جمهورية ألمانيا الديمقراطية

بروتوكول

عن اجتماع اللجنة المختلطة
العراقية - الجيكوسلوفاكية

بروتوكول

عن اجتماع اللجنة العراقية - الجيكوسلوفاكية المختلطة

ان اللجنة المختلطة التي اجتمعت فى براغ من ١٣ - ١٦ مايس ١٩٦٠ بموجب المادة ١٢ من الاتفاقية التجارية بين الجمهورية العراقية والجمهورية الجيكوسلوفاكية المؤرخة فى ١٤-١٢-١٩٥٨ ، قد بحثت فى تنفيذ الاتفاقية التجارية المذكورة خلال السنة الاولى من تطبيقها ولاحظت تطور العلاقات التجارية وزيادة تبادل البضائع بين البلدين •

وعملا بالفقرة ج من المادة الثالثة من الاتفاقية التجارية قررت اللجنة المختلطة ان كمية مشتريات جيكوسلوفاكيا من العراق خلال السنة الثانية من تنفيذ الاتفاقية التجارية يجب ان تعطى حافزا آخر كما يلى :-

١ - يقوم الطرفان المتعاقدان ببذل أقصى جهودهما لرفع قيمة مستوردات جيكوسلوفاكيا من العراق الى الحد المتفق عليه سابقا وهو ٥٠٪ من قيمة صادرات جيكوسلوفاكيا الى العراق • ولهذا الغرض فقد اتفق الطرفان على ان يبحث الطرف الجيكوسلوفاكى بصورة جدية امكانية استيراد السمنت والتبغ بالاضافة الى السلع العراقية الاخرى المذكورة فى الجدول ب الملحق بالاتفاقية التجارية المؤرخة فى ١٤-١٢-١٩٥٨ ومن المفهوم ان الالتزام المذكور فى الكتاب رقم ٢ الملحق بالاتفاقية التجارية سيبقى نافذ المفعول •

٢ - ان الطرف الجيكوسلوفاكى سيشتري تمورا عراقية لا تقل قيمتها عن ٢٥٠ الف باون استرلينى ، ومن هذا المبلغ ٥٠ الف باون استرلينى تخصص لشراء تمور للاستهلاك البشرى •

ان هذا البروتوكول يكون جزءا لا يتجزء من الاتفاقية التجارية
المؤرخة في ١٤-١٢-١٩٥٨ ويدخل حيز التنفيذ بعد المصادقة عليه من قبل
السلطات المختصة للطرفين المتعاقدين •

حرر في براغ بتاريخ ٦ حزيران ١٩٦٠ بنسختين باللغتين العربية
والجيكية ويعول على النصين •

بالنيابة عن حكومة الجمهورية
العراقية
عبد اللطيف الشواف

بالنيابة عن حكومة الجمهورية
الجيكوسلوفاكية
الواس هلوخ

الفهرست

الصفحة

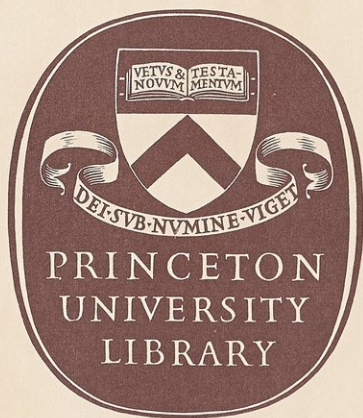
الموضوع

- مقدمة الكتاب
- ١ جدول بين الاتفاقيات التجارية والاقتصادية المعقودة بين الجمهورية العراقية والبلدان الاخرى منذ بداية تموز ١٩٥٩ لغاية حزيران ١٩٦٠
- ٥ خطاب السيد ابراهيم كبة وزير الاقتصاد سابقاً بمناسبة افتتاح المفاوضات التجارية بين الجمهورية العراقية وجمهورية فيتنام الديمقراطية
- ٨ بيان مشترك حول العلاقات التجارية العراقية - الفيتنامية
- ٩ اتفاقية تجارية بين الجمهورية العراقية وجمهورية فيتنام الديمقراطية
- ١٥ بروتوكول خاص بالتمثيل التجارى بين الجمهورية العراقية وجمهورية فيتنام الديمقراطية
- ١٧ بيان رسمى حول تبادل وثائق ابرام الاتفاقية التجارية المعقودة بين الجمهورية العراقية وجمهورية فيتنام الديمقراطية
- ٢١ كلمة سيادة عبداللطيف الشواف وزير التجارة بمناسبة التوقيع على اتفاقية التجارة والمدفوعات والبروتوكول الملحق بها بين الجمهورية العراقية وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية
- ٢٣ اتفاقية للتجارة والمدفوعات بين الجمهورية العراقية وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية

٢٧	بروتوكول خاص بالتمثيل التجارى بين الجمهورية العراقية وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية
٢٩	بيان رسمى حول تبادل وثائق ابرام اتفاقية التجارة والمدفوعات بين الجمهورية العراقية وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية
٣٣	كلمة سيادة عبداللطيف الشواف وزير التجارة فى حفلة التوقيع على الاتفاق التجارى مع جمهورية البانيا الشعبية
٣٦	ترجمة خطاب سفير البانيا فى بغداد بمناسبة التوقيع على الاتفاقية التجارية بين البلدين
٣٨	اتفاق تجارى بين الجمهورية العراقية وجمهورية البانيا الشعبية
٤٥	خطاب سيادة عبداللطيف الشواف وزير التجارة فى حفلة التوقيع على الاتفاقية التجارية بين الجمهورية العراقية ومملكة الدنمارك
٤٨	خطاب القائم بالاعمال الدنماركى فى حفلة التوقيع على اتفاقية التجارة بين الدنمارك والجمهورية العراقية
٥٢	اتفاقية تجارية بين حكومة الجمهورية العراقية وحكومة مملكة الدنمارك
٦٢	الاتفاقية التجارية واتفاقية المدفوعات بين الجمهورية العراقية والجمهورية التونسية
٦٥	كلمة الدكتور مظفر حسين جميل رئيس الوفد التجارى العراقى فى حفلة التوقيع على الاتفاقية التجارية واتفاقية المدفوعات بين الجمهورية العراقية والجمهورية التونسية
٦٧	كلمة السيد منصور معلى رئيس الوفد التجارى التونسى بمناسبة التوقيع على الاتفاقية التجارية واتفاقية المدفوعات بين الجمهورية العراقية والتونسية

الموضوع	الصفحة
اتفاقية تجارية بين الجمهورية العراقية والجمهورية التونسية	٧٠
اتفاقية المدفوعات بين الجمهورية العراقية والجمهورية التونسية	٧٦
كلمة سيادة عبداللطيف الشواف بمناسبة توقيع الاتفاقية التجارية بين الجمهورية العراقية والجمهورية الاندونيسية	٨١
اتفاقية تجارية بين الجمهورية العراقية والجمهورية الاندونيسية	٨٣
اتفاقية تجارية بين الجمهورية العراقية والمملكة المغربية	٩١
بيان مشترك حول توقيع الاتفاقية التجارية بين الجمهورية العراقية والمملكة المغربية	٩٧
كلمة سيادة عبداللطيف الشواف وزير التجارة بمناسبة التوقيع على الاتفاقية التجارية واتفاقية المدفوعات بين الجمهورية العراقية وجمهورية الصين الشعبية	١٠١
اتفاقية تجارية بين حكومة الجمهورية العراقية وحكومة جمهورية الصين الشعبية	١٠٦
اتفاقية المدفوعات بين حكومة الجمهورية العراقية وحكومة جمهورية الصين الشعبية	١١٥
برتوكول لمباحثات اللجنة المختلطة بين الجمهورية العراقية وجمهورية ألمانيا الديمقراطية	١٢١
برتوكول عن اجتماع اللجنة العراقية - اليكوسلفاكية المختلطة	١٢٧

1. The first of the three is the *Strophomena* which is the most
 common of the three and is found in the *Strophomena* group.
 2. The second is the *Strophomena* which is the most common of the three and is found in the *Strophomena* group.
 3. The third is the *Strophomena* which is the most common of the three and is found in the *Strophomena* group.
 4. The fourth is the *Strophomena* which is the most common of the three and is found in the *Strophomena* group.
 5. The fifth is the *Strophomena* which is the most common of the three and is found in the *Strophomena* group.
 6. The sixth is the *Strophomena* which is the most common of the three and is found in the *Strophomena* group.
 7. The seventh is the *Strophomena* which is the most common of the three and is found in the *Strophomena* group.
 8. The eighth is the *Strophomena* which is the most common of the three and is found in the *Strophomena* group.
 9. The ninth is the *Strophomena* which is the most common of the three and is found in the *Strophomena* group.
 10. The tenth is the *Strophomena* which is the most common of the three and is found in the *Strophomena* group.



Princeton University Library



32101 061871768

P